

## أسس مباحث الدلالة في الخطاب الأصولي

### قراءة في ضوء علم اللسان الحديث

أ.د. الطيب دبة

جامعة عمار ثليجي بالأغواط

t.debba@lagh-univ.dz

#### Foundations of Semantic Inquiries in fundamentalist Discourse

#### A Reading in the Light of Modern Linguistics.

Tayyeb Debba- University of Laghouat-Algeria

#### الملخص:

مما يلفت انتباه الدارسين في الخطاب الأصولي انطواؤه على درجة عالية من الخصوصية والتميز، وذلك في حال مقارنته بسائر الخطابات في التراث اللغوي العربي؛ فهو متميز في موضوع مباحثه اللغوية، وفي أغراضها، وفي أدواتها الإجرائية. ولعلّ من أهم ما يبرز تميز الأصوليين في دراستهم لما يسمونه مباحث الدلالة (أو مباحث الألفاظ) انبناؤها على أسس ومنطلقات تقوم على خلفية منهجية لافتة وحرية بالدراسة والبيان. وفي هذا البحث سنحاول أن نستعرض هذه الأسس، وأن نكشف فيها عن جوانب الخصوصية والتميز، وأن نبين وجاهتها من حيث تبدو معرفتها ضرورية لكل راغب في الاطلاع على ما قدمه علماء أصول الفقه من مفاهيم لسانية ومبادئ تعاملوا، من خلالها، مع نصوص الشرع بغرض فهم دلالاتها واستنباط أحكامها. ولأننا نسعى في تقديم قراءة دقيقة فاحصة لهذه الأسس ولما تعرفه من خصائص فقد أثرنا أن نجعل مفاهيم علم اللسان الحديث الخلفية النظرية التي تستضيء بها هذه القراءة فيما تعرضه من قضايا ومفاهيم، وفيما تمارسه من مقارنة وتحليل.

كلمات مفتاحية: مباحث الدلالة - أسس مباحث الدلالة - الخطاب الأصولي - علم اللسان الحديث.

#### Summary:

The salient feature that captures the attention of scholars in the field of fundamentalist Discourse is its pronounced emphasis on a high degree of specificity and distinction, especially when

compared to other discourses within the Arabic linguistic heritage. It distinguishes itself in the thematic scope of its linguistic topics, the purposes it serves, and the procedural tools it employs. One of the key highlights of the distinctiveness of fundamentalist scholars in their study of what they term "Semantic Inquiries" (or Word Inquiries) is its foundation on principles and frameworks grounded in a noticeable methodological background, and worthy to be studied. In this research, we endeavor to review these foundations, uncovering their aspects of specificity and distinctiveness, elucidating their significance for anyone desiring insight into the linguistic concepts and principles presented by the scholars of Usul al-Fiqh. These linguistic concepts and principles serve as the basis through which they engage with the Islamic law "Sharia" texts, aiming to comprehend their meanings and derive its rulings. As we seek to provide a meticulous examination of these foundations and their known characteristics, we have chosen to incorporate concepts from modern linguistic theory as the theoretical backdrop illuminating this analysis concerning the issues and concepts presented, as well as the approaches and analyses employed.

**Keywords:** Semantic Inquiries, Foundations of Semantic Inquiries, fundamentalist Discourse, Modern Linguistic Theory.

تمهيد:

حين التعرض للدراسات اللغوية في التراث العربي الإسلامي لا بدّ من التنويه بأمر لافت ومهم، مفاده أن جميع فئات العلماء ممن ساهموا في بناء هذا التراث يبدو في جهودهم من الاجتماع والتوحيد بقدر ما فيها من الاختلاف والتباين؛ فمهما تعددت مصادر أبحاثهم واختلفت مناهجها فهي - من حيث خلفياتها الفكرية وأصولها الإستمولوجية - تصدر عن منظومة فكرية واحدة، منظومة تستمد وجودها من احتفاء سائر الدراسات بالقرآن الكريم، وإن اختلفت بعد ذلك وجوه هذا الاحتفاء، وتفاوتت درجاته من فن لآخر؛ ذلك أن كلا منها يتميز، في خدمة هذا النص، بدراسة جانب من جوانبه مستجيباً لأغراض منهجية وبيانية خاصة؛ فالبلاغيون يتبارون في الكشف عن وجوه إعجازه، وعلماء التفسير يسعون في شرحه وتفسيره، والأصوليون يبحثون في استنباط أحكامه، والنقاد ينطلقون، في تحديد معايير النقد، من نماذج إبداعه، والكلاميون يجتهدون في الدفاع عن عقيدته بالحجة والجدل<sup>(1)</sup>.

وفيما عدا ذلك فلا مجال بين العلماء إلا للتعارض والتنوع والاختلاف، حيث تبرز - في كل منهج على حدة - أغراض خاصة، ورؤى منهجية متميزة، و«أدوات مفهومية ساهمت المكونات الحضارية [...]»

في إنشائها، فقد تنوعت منظورات التعقيد والمناهج المرافقة لها، وحظيت اللغة من جرائها، ليس بنحو واحد ولكن بأنحاء عديدة أغنتها وجعلت عملها يخرج عن حد الحتمية في أداء ما ينتج عنها إلى حد الممكن والاحتمال والتوقع»<sup>(2)</sup>. وقد حظي علماء الأصول بحظٍ وافر من هذا التنوع والاختلاف بما ساهموا به، بشكل عام، في وصف نظام العربية والتعقيد له، وبما قدّموه، بشكل خاص، في مباحث الدلالة من جهود لسانية معتبرة تميّزها الجدية، والواقعية، والعلمية، وتسند قوامها مبادئ التفكير القرآني الذي يُعدُّ سمة فارقة في تراث هذه الأمة، ومنهجاً أصيلاً في توجيهها الفكري، وحركتها العلمية.

ومما يشير إلى خصوصية مباحث الدلالة لدى الأصوليين (أو مباحث الألفاظ كما يروق لبعضهم أن يسميها) أنها «ليست من نوع علوم اللغة أو النحو العادية. فقد دققوا نظرهم في فهم أشياء من كلام العرب لم يتوصل إليها اللغويون والنحاة [...] فكُنِب اللغة تضبط الألفاظ والمعاني الظاهرة دون المعاني الدقيقة التي يتوصل إليها الأصولي باستقراء يزيد على استقراء اللغوي. فهناك إذن دقائق لا يتعرض لها اللغوي ولا تقتضيها صناعة النحو، ولكن يتوصل إليها علماء الأصول باستقراء خاص وأدلة خاصة»<sup>(3)</sup>.

ويبدو أن السبب في هذه الدقة التي تناول بها علماء الأصول مباحث الدلالة يرجع، من جهة، إلى أنهم «بدلوا أقصى جهودهم العقلية في استمداد الأحكام الشرعية من مصادرها»<sup>(4)</sup> لِمَا يجدونه من تحرُّج في التصدي للخطاب الشرعي، وهم يرون أن حلال المسلمين وحرامهم وسائر مصالحهم متوقف على ما تُفضي إليه أبحاثهم الأصولية من أحكام وفتاوى، ويرجع، من جهة ثانية، إلى الجهود الكبيرة التي استغرقتهم في بحث الدلالة اللفظية واستقراءها وتصنيفها؛ ذلك أنهم «بحثوا فيما يساعدهم على فهم معنى النص بشعب المعنى الثلاثة – الحقيقي والاستعمالي والوظيفي<sup>(5)</sup> - في مقدمة ضافية أطلقوا عليها أحياناً اسم (المبادئ اللغوية)، وأحياناً (مباحث الألفاظ)»<sup>(6)</sup>.

وفيما يلي نستعرض أهم الأسس التي ينطلق منها الأصوليون في دراستهم لمباحث الدلالة. وتكمن الأهمية من دراسة هذه الأسس في كونها تعرض المنظور المنهجي الذي يستندون إليه في دراسة ظواهر اللغة العربية إن في صورتها المنظومة أو صورتها اللامنظومة، ويتعاملون، في ضوءه، مع نصوص التشريع فهما واستباطاً.

## 1- تعريف الخطاب وتحديد عناصره وأنواعه:

قبل استعراضنا للمفاهيم التي استند إليها علماء الأصول في دراستهم اللغوية للخطاب الشرعي يجدر بنا الإشارة إلى مفهوم الخطاب الشرعي وإلى أنواعه، وعناصره مثلما ورد الحديث عنها في كتاباتهم، ذلك أن الخطاب الشرعي هو المجال الذي من أجله وُجدت الدراسة اللغوية عند علماء الأصول وفي

رحابه انطلقت، وهو سببها ومرجعها ومآلها، وهو محل التكليف بأحكام الشرع، ولو قُدِّرَ أن تمثلت أحكام الشرع في أفعال لا نصوص فيها لما انصرف علماء الأصول إلى دراسة اللغة ولما قام لها، في مباحثهم، شأن أو اهتمام.

جاء في لسان العرب: «الخطاب والمخاطبة: مراجعة الكلام وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا، وهما يتخاطبان»<sup>(7)</sup>. ويرد المعنى الاصطلاحي لمفهوم الخطاب، في كثير من كتب علماء الأصول، مرادفا لمصطلح الكلام أو لما في معناه؛ يقول الإمام الجويني (ت478هـ): «الكلام، والخطاب، والتكلم، والتخاطب، والنطق واحد في حقيقة اللغة، وهو ما به يصير الحي متكلمًا»<sup>(8)</sup>، بينما يرى الإمام فخر الدين الرازي (ت606هـ) «أن حكم الله تعالى على قول أهل السنة مجرد خطابه الذي هو كلامه القديم»<sup>(9)</sup>، ويقول عبد الرحمن البناني (ت1198هـ) في تعريفه: «معناه توجيه الكلام نحو الغير للإفهام»<sup>(10)</sup>.

إن أول ما يلفت الانتباه في مفهوم الخطاب عند علماء الأصول ارتباط مفهومه بمفهوم الحكم الشرعي؛ فهو مناطه ودليله الذي يثبت به، وهذا ما صيَّره غرضا جوهريا في بحوث علماء الأصول اللغوية واستنباطاتهم الشرعية. يقول الغزالي (ت505هـ): «الحكم عندنا عبارة عن خطاب الشرع إذا تعلق بأفعال المكلفين»<sup>(11)</sup>، ويقول الزركشي (ت794هـ): «خطاب الشرع المتعلق بفعل المكلف بالاقتضاء أو التخيير»<sup>(12)</sup>، ويقول سراج الدين الأرموي (ت682هـ): «الحكم الشرعي هو الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء، أو التخيير»<sup>(13)</sup>، وزاد الزركشي في موضع آخر، وكذا الإسنوي (ت685هـ)، والشوكاني (ت1250هـ) (ت هـ) أن يكون الحكم هو الخطاب المتعلق بأفعال المكلفين بالاقتضاء أو التخيير أو الوضع<sup>(14)</sup>. ومعنى ذلك أن الخطاب الشرعي خطابان: تكليفي ووضعي، الأول يتعلق فيه الحكم بالاقتضاء الذي هو طلب الفعل (الواجب والمندوب)، أو تركه (الحرام والمكروه)، أو بالتخيير الذي هو التسوية بين الفعل والترك (المباح)<sup>(15)</sup>، والثاني هو ما يتضمن من علل أو علامات على ما وُضع في الشرع من أحكام تكليفية وجودا وانتفاءً، وهي عند علماء الأصول تكون للحكم التكليفي سببا أو شرطا أو مانعا<sup>(16)</sup>، كجعل الله تعالى دلوك الشمس سببا موجبا للصلاة، والنجاسة مانعة من صحتها، وجعله الطهارة شرطا لصحتها<sup>(17)</sup>.

ولعلماء الأصول تقسيمات أخرى للخطاب الشرعي تتنوع بتنوع الوجوه والاعتبارات التي يصدر عنها في تحديدهم لأنواع الأحكام، ولأن هذه التقسيمات تتصل بشكل مباشر بالمضامين الشرعية للخطاب وليس بمعطياته اللغوية، فإننا نتجاوز الحديث عنها<sup>(18)</sup> مكتفين بتعريف الخطاب من جانبه الشرعي على ما بيَّناه في الفقرة الماضية.

ومن تقسيمات الخطاب عند الأصوليين فيما يتصل بمعطياته اللغوية تقسيم أبي الحسين البصري (ت432هـ) الذي يشير فيه إلى أن الخطاب المفيد يكون على ضربين كبيرين هما: الأمر وما في معناه، والخبر وما في معناه<sup>(19)</sup>، وهما القسمان اللذان يسميها البلاغيون الإنشاء والخبر. كما قسّموه من جهة كيفية الاستدلال به؛ فقالوا: هو إما أن يُحمل على المعنى الشرعي، أو المعنى العرفي، أو المعنى اللغوي الحقيقي، أو المعنى اللغوي المجازي، وإما أن يدل على الحكم بلفظه أو بمعناه أو لا يكون كذلك، وحينما لا يكون دليل الخطاب على الحكم بلفظه ولا بمعناه، فإنه يكون بحاجة إلى أن يضم إليه شيء آخر، وفي هذه الحالة إما أن يكون هذا الذي يضمُّ إليه دليلاً شرعياً، وهو: نص، أو إجماع، أو قياس، أو يكون ذلك بشهادة حال المتكلم<sup>(20)</sup>.

كما لا تخلو بعض كتب الأصوليين من الإشارة إلى مفهوم الخطاب من جهة معطياته اللغوية والبيانية الخالصة؛ يقول الإسنوي في "نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول": «..لا يسمى خطاباً إلا إذا عُبر عنه بالأصوات، بحيث يكون خطاباً لموجود قابل للفهم»<sup>(21)</sup>. ويقول الزركشي: «الخطاب عرّفه المتقدمون بأنه الكلام المقصود منه إفهام من هو متبهي للفهم»<sup>(22)</sup>. معنى ذلك أن تحقيق مفهوم الخطاب مشروط بتوفر عنصرين حاسمين هما: قصد الإفهام من المتكلم، والاستعداد للفهم عند السامع.

وجاء في تعريف الخطاب عند الأمدي قوله: «قد قيل فيه: هو الكلام الذي يفهم المستمع منه شيئاً، وهو غير مانع فإنه يدخل فيه الكلام الذي لم يقصد المتكلم به إفهام المستمع، فإنه على ما ذكر من الحد وليس خطاباً. والحق عندي أنه اللفظ المتواضع عليه المقصود به إفهام من هو متبهي لفهمه»<sup>(23)</sup>. إذن فالأمدي هنا يضيف إلى ما جاء في نصي الإسنوي والزركشي السابقين عنصراً ثالثاً لتحديد مفهوم الخطاب لتصبح عناصر الخطاب، عنده، ثلاثة هي: اللفظ المتواضع عليه، وقصد المتكلم للإفهام، واستعداد المخاطب للفهم. ويمكن لهذه العناصر الثلاثة أن تجتمع في عنصر واحد، وهو ما يذكره علي ابن السبكي (ت756هـ) في تحديده للخطاب حينما يقول: «وهو ما وُجّه من الكلام نحو الغير لإفادته»<sup>(24)</sup>، وذلك أن في قوله "لإفادته" ما يوحي بتلخيص جامع يتضمن كل العناصر؛ إذ لا إفادة إلا بوجود نية التواصل والإفهام، وبتهيء المخاطب للفهم، والفهم والإفهام لا يمكن أن يتحققا إلا بما يتواضع عليه المتخاطبان.

يبدو في التعاريف السابقة للخطاب أنها تنبه إلى أهمية العناصر الخارجية في تحديد الخطاب: وفي هذا ما يوحي بأن الأصوليين يتناولون دراسة النشاط اللغوي تناولاً تداولياً يراعون فيه جانبه الإفادي المتحقق. وإن كانت تعريفاتهم للخطاب لا تخلو من الإشارة إلى الجانب اللفظي الصوري.

وفي نصوص أخرى لتعريف الخطاب عند بعض الأصوليين نجد إشارة واضحة إلى الجانبين معا؛ جاء في الإبهاج: «إن الخطاب في الكلام اللفظي يطلق إطلاقين: أحدهما أنه الكلام وهو ما تضمن نسبة إسنادية، والثاني أنه أخصُّ منه، وهو ما وجَّه من الكلام نحو الغير لإفادته»<sup>(25)</sup>: فهناك تحديد عام للكلام يتجلى فيما يتضمَّنه كل كلام من نسبة إسنادية نموذجية بين كلمتين مفردتين، وهناك تحديد خاص حينما ترافق عبارة الكلام فائدة مقصودة خاصة. إن في هذا التحديد لمفهوم الخطاب للفتة واضحة لثنائية اللغة والكلام مثلما ينظر إليها الدرس اللساني الحديث، إذ تعد اللغة إطارا نموذجيا عاما لظاهرة اللسان بينما يعد الكلام تحقيقا فرديا انفعاليا، ومجالا تعبيريا خاصا<sup>(26)</sup>.

وللغزالي نص فيه إشارة لما يقترب من هذا المعنى يفرق فيه بين نوعين من الكلام، يقول فيه: «الكلام اسم مشترك قد يُطلق على الألفاظ الدالة على ما في النَّفس، تقول: سمعت كلام فلانٍ وفصاحته. [...] وقد يطلق على مدلول العبارات وهي المعاني التي في النَّفس»<sup>(27)</sup>. وله في موضع آخر إشارة إلى وجه آخر من وجوه هذا الفرق، وذلك حينما يفرق بين الخبر وعبارته، إذ يقول: «والخبر قسم من أقسام الكلام القائم بالنفس، وأما العبارة فهي الأصوات المقطَّعة التي صيغتها مثل قول القائل زيد قائم وضارب، وهو ليس خبرا لذاته بل يصير خبرا بقصد القاصد إلى التَّعبير به عما في النفس، ولهذا إذا صدر من نائم أو مغلوب لم يكن خبرا»<sup>(28)</sup>.

إن الذي يشد انتباهنا في النصوص السابقة (نصا الغزالي ونص صاحبي الإبهاج) هو ما تتضمنه من مقابلة بين مستوى العبارة اللفظي الذي لا محل له إلا في ألفاظ العبارة وأصواتها المقطَّعة، وهو ما يتعلق باللغة في جوانبها اللفظية الصورية، ومستواها الإفادي الذي يتصل بمقاصد المتكلم وأغراضه وحاجاته النفسية. ويبدو أن في الإشارة إلى الفرق بين هذين المستويين ما يتوافق، من جانب، مع ما يعرضه إ.بنفنست Benveniste مفرقا بين الصورة *Forme* والمعنى *Sens* من حيث هما كيفيتان لوجود اللغة؛ ذلك أن الصورة تتعلق بدراسة اللغة في مستواها السيميائي حيث لا صلة للفظ إلا باللفظ، بينما يتعلق المعنى بدراسة اللغة في مستواها الدلالي بوصفها حدثا استعماليا تُدرس فيه الألفاظ من جهة ما تتضمنه من معان وأغراض، ومن جهة ما تحيل إليه من مراجع وظروف في محيط الخطاب<sup>(29)</sup>. ومن جانب آخر يتوافق مع أ.ديكرو O.Ducrot الذي يحرص، في "لسانياته الملفوظية"، على التفريق بين الملفوظ *Enoncé*، وهو ما يعتبره محلا للتمثيل الصوري للغات، والتلفظ *Enonciation* الذي يبرز فيه واقع النشاط اللغوي وفاعليته<sup>(30)</sup>.

وفي سياق التفريق بين هذين النوعين من الكلام (أو الخطاب) اختلف الأصوليون فيما إذا كان الخطاب هو الكلام النفسي أو هو الكلام اللفظي. وأسفر ذلك عن دخولهم في جدل جرَّهم إلى الوقوع في

بعض الإشكالات منها قول بعضهم إن الخطاب لا يعقل إلا من مخاطب ومخاطب وكلام الله قديم فلا يصح وصفه بالحادث<sup>(31)</sup>، وقول بعضهم (الأشاعرة) إن كلام الله الأزلي كلام واحد هو الخبر مع أن الخطاب يتنوع بين أمر ونهي وخبر واستخبار ونداء<sup>(32)</sup>، أي «أن الإنشاء لا بد أن يكون طارئاً على الخبر، ووصف الطروء بأبي الأزلية»<sup>(33)</sup>، وغير ذلك. وقد خلص بعض الأصوليين من الخوض في هذه الإشكالات الناجمة عن الاختلاف في مدلول الكلام إلى القول إن الكلام اسم مشترك بحيث يطلق على المعنى اللفظي والمعنى النفسي معاً<sup>(34)</sup>. وإن كان هذا المستوى من الخلاف لا يضرّ لأنه من باب الإطلاقات العملية<sup>(35)</sup>.

واختلف الأصوليون كذلك حول تحديد من يُقصد بتوجه الخطاب إليه، ومن الإشكالات التي نجمت عن هذا الاختلاف حديث بعض العلماء عن غياب المخاطب: «فقد رأوا أن المخاطب، سواء قلنا: إن المراد من الخطاب هو الكلام النفسي الأزلي، أو قلنا: إن المراد منه هو الملفوظ والمكتوب في المصاحف والمقروء بالألسنة، فإن المخاطب يكون غائباً لا وجود له، إذ هو بالنسبة للفريق الأول يكون معدوماً لا وجود له في الأزل، وبالنسبة للثاني يكون قاصراً على الصحابة رضوان الله عليهم، إذ هم الذين كانوا موجودين ساعة نزول الخطاب»<sup>(36)</sup>.

وقد أجاب بعض الأصوليين عن هذا الإشكال بقولهم «إن كل المكلفين مخاطبون بالقرآن، لا فرق بين من كان موجوداً وبين من يوجد إلى أن تنتهي دار التكليف»<sup>(37)</sup>، يستوي في ذلك سائر من قصد القرآن إلى تكليفه منذ بعثة محمد صلى الله عليه وسلم إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، غير أنه «وإن كان مبعوثاً إلى الكافة فلا يلزم تساويهم في الأحكام، فهو مبعوث إلى الحر والعبد والحائض والظاهر والمريض والصحيح ليعرفهم أحكامهم المختلفة، وكذلك قوله تعالى: ﴿وَأَوْحِي إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنَ لِنُنذِرَكُم بِهِ وَمَنْ بَلَغَ﴾ [الأنعام: 19] أي ينذر كل قوم بل كل شخص بحكمه فيكون شرعه عاماً»<sup>(38)</sup>.

## 2- معالم الغرض المنهجي في تعامل الخطاب الأصولي مع مباحث الدلالة:

إن أدنى اطلاع في مباحث الدلالة في كتب الأصوليين ليُفضي إلى أنهم قطعوا أشواطاً معتبرة في الاعتناء بالألفاظ، وبمعطياتها المبنوية، وذلك حينما يتعرضون لدراسة الوضع قبل الاستعمال، وللاحتفاء بالمعنى الأصلي قبل المعنى التابع، وبالمنظوم قبل غير المنظوم، وللنظر في الحقائق قبل المجازات، ومع ذلك فهم يجعلون غرضهم الجوهرية في «أن يكون الاعتناء بالمعاني المبنوية في الخطاب هو المقصود الأعظم، بناءً على أن العرب إنما كانت عنايتها بالمعاني، وإنما أصلحت الألفاظ من أجلها»<sup>(39)</sup>. ونظر الأصولي في الأدلة إنما يفرض عليه «أن يكون عالماً بلسان العرب، ليفهم عن الله عز وجل وعن النبي صلى الله عليه وسلم، ويكون عالماً بالنحو الذي هو ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يعبر عنها باختلاف الحركات»<sup>(40)</sup>.

والحقيقة أن دراسة الدلالة تعد، عند الأصوليين، الأساس الذي ترتكز عليه مباحثهم، والمعلم الذي تُفسَّر به سائر قضاياها، وتتحدد به جهات البحث فيها حتى إنه ليمكننا القول إن «علم الأصول على وجه الإجمال إنما هو بحث في الدلالة لفظاً وجملته، نصاً وسياقاً»<sup>(41)</sup>. ويمكن لمن يتتبع مباحث كتب الأصوليين أن يجد أثراً للاحتفال بالدلالة في جميع ما اتخذوه من مواقف وما صدروا عنه من منطلقات لسانية خلال دراستهم لنظام اللغة العربية. وفي هذا السياق يتبادر إلينا السؤال عن نوع الدلالة التي اهتم بها الأصوليون وعن سمات المنهج الذي انتهجوه في دراستها.

لا شك في أن الدلالة التي اهتم بدراستها الأصوليون هي كل ما يتصل بعملية الاستدلال من النصوص وبما يمكن أن يدخل في محيطها من عناصر ومواضيع، وهي «لا تخرج في الغالب عن أربعة أمور كلية هي: الدليل، والمدلول "الحكم"، والدلالة، والمستدل "المجتهد"»<sup>(42)</sup>. وتأتي الدراسة اللغوية للدلالة عند الأصوليين لتحل مكانها فيما بين هذه المواضيع بصفها الأداة الضرورية التي ينفذ بها إدراك المستدل، بالدليل، إلى الحكم.

ويمكننا القول - إذا ما تتبعنا سائر مراتب المعنى التي أشار إليها الأصوليون - إن مباحث الدلالة عندهم تستهدف جميع مستويات المعنى اللغوي بشقيه الصوري والمادي (المعنى الوضعي، والمعنى الاستعمالي، والمعنى الوظيفي، والمعنى المقامي، والمعنى المعجمي، والمعنى الإفرادي، والمعنى التركيبي..).

وعلى الرغم مما تعرفه تلك المعاني من تعدد في أصنافها وتباين في مراتبها فهي لا تعدو أن تنضوي في أحد صنفين كبيرين: أحدهما ينطلق من مراعاة الدلالة اللفظية التي لا تخرج عن حدود البنى النموذجية "المغلقة"، ويسمى بعض الأصوليين الدلالة الوضعية<sup>(43)</sup> أو المعنى الأصلي<sup>(44)</sup>، وهي ما يمكن أن يندرج - باعتماد اصطلاحات علم اللسان الحديث - في اتجاه لسانيات اللغة، والآخر ينطلق من مراعاة الدلالة المتصلة بغرض الإفادة، وهي التي تهتم بتحقيق الفائدة في الخطاب، وتتصل هذه الدلالة بما يسميه بعض الأصوليين بالدلالة التابعة، وهي ما يمكن أن تندرج في اتجاه لسانيات الكلام. وقد تناول علماء السيميائيات والدلالة المحدثون التقابل ذاته بين ما سموه *Sens dénotatif* أي المعنى الوضعي (أو الذاتي) وما سموه *Sens connotative* أي المعنى التابع (أو الحاف)<sup>(45)</sup>.

يقول الشاطبي (ت790) فيما يعضد هذا التقسيم الثنائي للمعنى اللغوي عند الأصوليين: «للغة العربية - من حيث هي ألفاظ دالة على معانٍ - نظران: أحدهما: من جهة كونها ألفاظاً وعبارات مطلقة، دالة على معانٍ مطلقة، وهي الدلالة الأصلية. والثاني: من جهة كونها ألفاظاً وعبارات مقيدة، دالة على معانٍ خادمة وهي الدلالة التابعة»<sup>(46)</sup>.



إن أهمية التقابل الذي يجريه الأصوليين بين هذين النوعين من المعنى هي في كونه يُستحضر في سائر تقسيماتهم للألفاظ والمعاني بما يكشف عن تنظيم دقيق لأصناف المعنى ولطرق استثماره كما سيأتي الحديث عنه في المبحث رقم (4)، وفي كونه – من حيث هو ثنائية تتضمن تحديدا تجريديا عاما - يختصر جميع الأصناف الممكنة للمعنى اللغوي، وفي كونه يفرق، في نظام العربية - كما سيأتي الحديث عنه في المبحث رقم (3) - بين نموذجين للدلالة: دلالة "المنظوم" ودلالة "غير المنظوم"<sup>(47)</sup>: الأولى تُستمد من المعطيات الداخلية لنظام اللغة العربية، والثانية من خارج الواقع اللغوي لهذا النظام.

وشبيه بهذا التحديد التقابلي للمعنى عند الأصوليين ما يشير إليه أحد اللسانيين الغربيين المحدثين مختزلا أنواع المعنى اللغوي في نوعين اثنين، وذلك في قوله: «يجري المعنى على مستويين اثنين: فهو إما أن يجري ضمن لعبة الاختلافات داخل نظام من الأدلة، وإما أن يجري ضمن علاقة مرجعية بالعالم الخارج عن المدى اللغوي monde extra-linguistique»<sup>(48)</sup>.

ومما يلاحظ في دراسة الأصوليين للمعاني اللغوية، وفي كيفية استثمارها داخل الخطاب الشرعي، أنهما تقومان على أغراض تداولية نفعية؛ فهم، من جهة، لم يدرسوا المعاني ولم يصنفوها من أجل الاهتمام بها في ذاتها، وإنما ليتوصلوا بها إلى الاستثمار الفعلي لدلالات نصوص التشريع الإسلامي، ولذلك فهم لا يجعلون اهتمامهم بالمعنى مقتصرًا على المعاني الصورية "الأصلية" مثلما يرد في كتب النحو العربي القديم، ومثلما تفعل النظريات البنوية في الدرس اللساني الحديث، بل يتجاوزونها إلى مستوى الدلالة التي تقوم على «فهمهم طرق العرب في تأليف الكلام، وما يستخدمونه في هذا التأليف من أدوات تدل على معان تطرأ على الكلام من عموم، وخصوص، وإطلاق، وتقييد، وقصر، وتوكيد، ونفي، واستفهام، وما يدل عليه سياق الكلام جملة من إيماء، وإشارة، وتنبيه، وفحوى، ومفهوم، وأمثال ذلك مما فات علم النحو وحفل به علم المعاني»<sup>(49)</sup>.

ومع أن الأصوليين يهتمون بدراسة مستويي المعنى معا إلا أن عنايتهم تبدو منصبّة في جانبها الأكبر على المعاني الاستعمالية أو التابعة، وهذه الأخيرة تشير – في ضوء الاصطلاحات اللسانية الحديثة - إلى المعاني المادية التي تتحقق في سياقات الخطاب؛ ويرجع السبب في توجيه الاهتمام بالدلالة على هذا النحو إلى «أن أحكام التشريع ليست نصوصا لغوية تفهم على أساس من قواعد النحو، وأساليب البيان فحسب، بل هي قبل كل شيء تمثل "إرادة المشرع" من التشريع، وما تستهدف من غاية»<sup>(50)</sup>. فالغرض الأخير في بحث الأصولي هو استنباط الحكم من خطاب فعلي حقيقي هو كلام الله الموجه إلى عباده المكلفين.

وفي ظل هذا التوجه الذي سلكه الأصوليون في دراسة اللغة العربية يبدو اهتمامهم بالمعاني مهيمنا على جميع أصناف دراستهم للغة بما في ذلك النحو الذي ينطلقون فيه من وضع قواعد للمعاني وليس للألفاظ؛ «فالنحو الذي يجب معرفته عند الأصوليين [...] ليس هو ما يقتصر على (اختلاف أواخر الكلم إعرابا وبناءً)، وإنما هو ما اشتمل عليه كتاب سيبويه (ت180) مما يساعدهم على فهم مقاصد العرب»<sup>(51)</sup> التي في ضوئها يفهمون مقاصد التشريع وأحكامه، ومن هنا كانت غاية الأصوليين أن يطلب، في تقصيه المعاني، «القدر الذي يُفهم به خطاب العرب، وعاداتهم في الاستعمال»<sup>(52)</sup>، ويُعرف، من خلاله، ترتيبهم لكلامهم الذي به نزل القرآن، وتُفهم به المعاني التي يُعبّر عنها باختلاف الحركات وبناء الألفاظ<sup>(53)</sup>. وقد كان إشارة ذكية ولفتة طريفة أن يسمي مصطفى جمال الدين نحو الأصوليين "نحو الدلالة"، وذلك في مقابل "نحو الإعراب" الذي يعرفه النحاة، و"نحو الأسلوب" الذي يعرفه البلاغيون<sup>(54)</sup>.

هذا، ونلاحظ أن اهتمام الأصوليين بالمعنى اللغوي لا يصل إلى أن يكون غرضاً يستوعب جميع مباحثهم، فرب نظرة متفحصة في بعض نصوصهم تفيد أن دراسة المعنى اللغوي عندهم لم تكن غرضاً نهائياً؛ ولئن عُدّت - في سياق مباحثهم اللغوية، وفي ظل عددهم علماء متخصصين في دراسة اللغة - غرضاً منهجياً مطلوباً في ذاته بحيث تنبني عليها سائر المبادئ اللغوية التي يعتمدونها فإنها في سياق اهتماماتهم الشرعية لا تعدّ غرضاً منهجياً بقدر ما تعد وسيلة لتحقيق غرض آخر هو استنباط الأحكام: فاعتناء الأصوليين بالدلالة لم يكن إلا من أجل الاستعانة به في استنباط الأحكام الشرعية من النصوص.

وهذا يصبح لدى المباحث الأصولية غرضان: غرض للدراسة اللغوية وآخر للدراسة الشرعية. وإذا كان الذي يعيننا في هذا البحث هو الغرض الأول فإن هذا لا يمنع من أن يكون للغرض الثاني أثر واضح في توجيه الدراسة اللغوية وتنسيقها وترتيب قضاياها. وقد كانت هذه الثنائية في غرض الدراسة عند الأصوليين سبباً في تنوع مصادرهم وتعدد مشاربها مما أدى إلى أن «تضايقت العلوم عندهم وتداخلت لتكوّن نظرة شمولية صار البحث الدلالي نتاجاً لها»<sup>(55)</sup>.

وبشيء من التأمل في ما يُستعرض من ثنائيات تقابلية في دراسة المعنى عند الأصوليين (بين المعنى الأصلي والمعنى التابع، وبين الوضع والاستعمال، ودلالة المنظوم ودلالة غير المنظوم ..)، يتبين أن الأصوليين يقدمون منهجاً لسانياً متكاملًا لدراسة المعنى اللغوي، وهو منهج سوف يكون لمبدأ احتفاله بالمعنى شأن كبير في فترات لاحقة. ولأن الاهتمام بهذا المبدأ ظل حبيس كتبهم لوقت طويل<sup>(56)</sup> فسوف لن يُنظفون إليه وإلى وجهته إلا في مراحل متأخرة من تاريخ الدراسات اللغوية سواء عند العرب أو عند الغربيين.

وتظهر هذه الواجهة في كون منهج الأصوليين يُعدُّ، في دراسة المعنى اللغوي، عملاً رائداً في تاريخ الأعمال المحتفية بالمعنى في الدراسات اللغوية العربية أو الغربية؛ فمن جهة، هو رائد للمشروع الذي تقدّم به عبد القاهر الجرجاني (ت470) لإصلاح النحو العربي في كتابيه: "دلائل الإعجاز"، و"أسرار البلاغة" متبنياً لفكرة جديدة في دراسة النحو العربي تسعى إلى تحويل منهجه من الاهتمام بالمبنى إلى الاهتمام بالمعنى، وذلك من خلال دعوته إلى نظرية تجعل غاية بحثها دراسة المعنى في التركيب النحوي سُميت فيما بعد بنظرية النظم (أو نظرية التعليق)<sup>(57)</sup>. ومن جهة أخرى يمكننا اعتبار منهج الأصوليين في دراسة المعنى اللغوي سابقة تاريخية لموقف لساني متميز، في اللسانيات الغربية الحديثة، استطاع أن يُحدث تحولاً هاماً، في توجه الدراسات اللسانية، من داخل النظام إلى خارجه؛ وذلك حينما تبنت مجموعة من النظريات اللسانية<sup>(58)</sup> مهمة رد الاعتبار إلى المعنى معتبراً إياه جانباً مهماً من جوانب النظام اللغوي بعدما كانت دراسته حكرًا على الجوانب الصورية. وعلى الرغم من أن البدايات الأولى لهذا التحول تعود إلى ما يقارب قرناً من الزمان، وذلك بظهور أعمال مدرسة جنيف التي تصب في اتجاه لسانيات الكلام<sup>(59)</sup>، إلا أن فكرته لم تبلور ولم يُكتب لها الذبوع والانتشار إلا في العقود الأخيرة من القرن العشرين.

ولئن كانت الدراسات اللسانية المتأخرة للعرب والغربيين لم تستوعب مبدأ الاحتفال بالمعنى اللغوي إلا عبر مراحل فقد استطاع الأصوليون أن يجعلوا منه، منذ بداية اهتمامهم باللغة، فكرة مستوية النضج مكتملة الجوانب، وتصورا واضح المعالم والأبعاد؛ إذ اهتدى المشتغلون بالبحث في أصول الفقه - منذ مراحل الأولى - إلى فكرة الفصل في اللغة بين واقعها الداخلي والخارجي<sup>(60)</sup> على نحوٍ ينطلقون فيه من تصور شمولي يحتويهما معا ويقابل بينهما في نسق منهجي واحد. وإن كان ثمة فرق أو اختلاف في مراحل تكوين الدرس الأصولي فإنما هو في حاجة الأصوليين المتأخرين إلى مزيد من الضبط والتدقيق في تحديد مراتب الدلالة وأقسامها في ظل التمادي في ضعف الملكة اللغوية، وازدياد البعد عن عهد رسول الله صلى الله عليه وسلّم.

### 3- الإشارة إلى مبدأ النظام اللغوي، وتحديد موضوعه ومراتبه:

يرجع تحديد كلمة نظام في المعاجم العربية إلى معانٍ متقاربة؛ جاء في لسان العرب: النَّظْمُ التَّأْلِيفُ نَظْمَهُ يَنْظُمُهُ نَظْماً وَنَظْماً وَنَظْمًا وَنَظْمَةً فَانْتَضَمَ وَتَنَظَّمَ وَكُلُّ شَيْءٍ قَرْنَتُهُ بَأَخْرٍ أَوْ ضَمَّتْ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ فَقَدْ نَظَّمْتَهُ، حتى يقال ليس لأمره نظامٌ أي لا تستقيم طريقته. والأنظمة الاتساق<sup>(61)</sup>. ويقول صاحب "المصباح المنير": «نظمت الخرز نظاماً من باب ضرب جعلته في سلك وهو النظام بالكسر، ونظمت الأمر فانظمت أي أقمته فاستقام، وهو على نظام واحد، أي نهج غير مختلف»<sup>(62)</sup>.

هذا عن المعنى اللغوي أما الاصطلاحي فلم نعثر له عند الأصوليين - في حدود ما اطلعنا عليه - على تعريف مباشر. وما كان، في بعض كتبهم، من إشارة إلى النظام إنما يرد ضمن تعريفهم لمفاهيم أخرى لها علاقة به كما في تعريفهم للكلام واللفظ، وفي بعض تحديدهم لصلة اللفظ بالمعنى.

ورد في كتب الأصوليين نصوص غير قليلة تتضمن إشارات واضحة إلى مبدأ النظام اللغوي، وأوصافاً دقيقة لعناصره ولطريقته عمله البياني. وهم في هذه الإشارات والأوصاف يستندون إلى نظرة علمية جادة وتفكير لغوي متميز. وربما يرجع سبب تميزهم إلى أنهم يتناولون دراسة نظام اللسان العربي ويتعرضون لخصائصه من خلال جهات بيانية خاصة واعتبارات تصويرية يستأثرون بها دون غيرهم من اللغويين، سنحاول أن نشير إلى بعضها إجمالاً في هذا المبحث.

وترجع البدايات الأولى للوعي المنهجي بحدود نظام العربية لدى الأصوليين إلى ما ورد في كتاب الرسالة للشافعي؛ فقد أشار إلى جوانب نظامية في دلالة التركيب العربي، نذكر منها تعرضه لدلالة العام والخاص، ودلالات الترادف، والاشتراك، والحقيقة، والمجاز، وغيرها<sup>(63)</sup>، ومن نصوصه التي أشار فيها إلى هذه الدلالات استلهم الأصوليون صياغة منهجهم اللساني في دراسة العربية وتحديد نظامها البياني.

ومما يلفت النظر، في حديث الأصوليين عن النظام، الاستعمال الواضح، في بعض كتبهم، لمصطلح النظام ولبعض ما يدخل في دائرة اشتقاقه من الصيغ المختلفة مثل: الانتظام، النظم، المنظوم، ما انتظم من الحروف. وقد يستعملون مصطلحات مرادفة لمصطلح النظام مثل: التآليف والترتيب.

يقول أبو الحسين البصري: «الكلام هو ما انتظم من الحروف المسموعة المتميزة المتواضع على استعمالها في المعاني»<sup>(64)</sup>. نلمس في قول أبي الحسين البصري إشارة واضحة لمفهوم النظام؛ فالكلام، عنده، ليس هو مجرد مجموعة من الألفاظ إنما هو ألفاظ انتظمت حروفها بصور متميزة. ذلك أن أول بنية تتشكل منها عناصر النظام اللساني هي حروفه وأصواته بعد أن تنتظم في شبكة دقيقة من العلاقات التقابلية التمييزية. وفي تعرض التعريف لصفة التمييز في الحروف لفئة دقيقة نلمس فيها الوعي بأهمية التمييز من حيث هو أداة النظام وقوامه، إذ كيف للحروف أن تنتظم انتظاماً دالاً إذا لم تكن متميزة. ومبدأ التمايز distinction (أو مبدأ الخلافية) (différenciation) هو المبدأ نفسه الذي بنى عليه سوسير تصوره لمفهوم النظام<sup>(65)</sup>، وعمل به كثير من النظريات اللسانية الحديثة<sup>(66)</sup>.

ويذكر أبو الحسين البصري، في آخر تعريفه السابق، خاصية مهمة من خصائص النظام مفادها أن انتظام الحروف إنما يرجع إلى ما تواضع على استعماله أهل اللغة. والمواضعة أحد أهم

المبادئ التي تناولها اللسانيون المحدثون في دراستهم لخصائص النظام؛ فهم يؤكدون على أن النظام لا يستمد سلطته إلا من قيمه التي تتفق على استعمالها الجماعة اللغوية، ذلك أن «القدرة على التلفظ بالعبارات [...] لا تُمارس إلا بالوسيلة التي وضعتها وقدمتها الجماعة»<sup>(67)</sup>.

ومن الأصوليين من يشير إلى مدلول النظام بمصطلح "الترتيب" مثل ابن حزم (ت456هـ) الذي يقول: «ولكن لهذه الحروف ترتيب في ضم بعض إلى بعض يقوم من ذلك الترتيب فهم المعاني في الكلم»<sup>(68)</sup>. ويقول في معرض حديثه عن واجبات العالم المفتي: «ويكون عالماً بالنحو الذي هو ترتيب العرب لكلامهم الذي به نزل القرآن، وبه يفهم معاني الكلام التي يُعبّر عنها باختلاف الحركات وبناء الألفاظ»<sup>(69)</sup>.

ويشير بعض الأصوليين إلى مدلول النظام اللغوي باستعمال مصطلح "النظم"؛ نجد ذلك مثلاً في: "شرح التلويح على التوضيح" للفتازاني، وفي "كشف الأسرار" لعبد العزيز البخاري (ت730هـ)، وفي "المستصفى للغزالي"<sup>(70)</sup> الذي يستخدم لفظة "نظم" بمعنى الترتيب النحوي لوحدات الجملة من خلال استثماره للقياس المنطقي في تخريج الأحكام<sup>(71)</sup>.

وللأمدي إشارة دقيقة إلى مفهوم النظام يُقسّم فيها الدلالة اللغوية إلى دالتين: إحداهما سماها "دلالة المنظوم"، والأخرى سماها "دلالة غير المنظوم". وهو يرى أن دلالة المنظوم تُستمد من اللفظ وصيغته وأن دلالة غير المنظوم لا تكون بصريح صيغة اللفظ ووضعه، حيث يقول: «وكل واحد من هذه الأصول الثلاثة [أي الكتاب والسنة والإجماع] إما أن يدل على المطلوب بمنظومه أو لا بمنظومه [...] القسم الأول: في دلالات المنظوم وهي تسعة أصناف»<sup>(72)</sup>. وفي القسم الثاني يشير إلى دلالة غير المنظوم، وهو ما دللته لا بصريح صيغته ووضعه<sup>(73)</sup>. ويلتقي معه، في هذه الإشارة، أبو حامد الغزالي بقوله: «واللفظ إما أن يدل على الحكم بصيغته ومنظومه، أو بفحواه ومفهومه، أو بمعناه ومعقوله، وهو الاقتباس الذي يُسمى قياساً. فهذه ثلاثة فنون: المنظوم والمفهوم والمعقول»<sup>(74)</sup>.

نلمس في إشارة الأمدي والغزالي ضمن النصوص السابقة ما يُسفر عن إدراك واضح لفكرة النظام اللغوي ولحدود عمله البياني؛ فهما يقسمان الدلالة اللغوية إلى قسمين اثنتين: الأول هو للدلالة التي تُستمد من صريح العبارة في ظل علاقة منتظمة بين الألفاظ والمباني، والثاني هو للدلالة التي لا تؤخذ من صريح العبارة، بل مما يمكن أن يوحي به فحواها ومفهوماها، ولذلك فإن معانيها لا تؤول إلى علاقة داخلية منتظمة مع الألفاظ، وإنما تؤول إلى علاقة بيانية مفتوحة مع قرائن السياق المختلفة؛ إذن فالأمدي والغزالي يفرقان، ههنا، بين الدلالة التي تستمد من داخل النظام اللغوي، والدلالة التي تستمد من خارج النظام اللغوي؛ الأولى تنتظم فيها المعاني مجموعة من المباني في إطار علاقات داخلية

نموذجية تحكمها قواعد النحو والمواضعة، أو تحكمها «وجوه النظم صيغةً ولغةً»<sup>(75)</sup> على حدّ تعبير صاحب كشف الأسرار، والثانية تُستمدّ من علاقة حرة لا تستند إلى انتظام داخلي بين الألفاظ والمعاني.

ويبدو قريبا من إشارة الأمدى والغزالي ما تناوله أبو الحسين البصري في "المعتمد" مشيرا إلى حدّي الحقيقة والمجاز، وذلك في قوله: «وقد حدّ الشيخ أبو عبد الله<sup>(76)</sup> رحمه الله أولا "الحقيقة" بأنه<sup>(77)</sup> ما انتظم لفظها معناها من غير زيادة أو نقصان ولا نقل. وحدّ المجاز بأنه ما لا ينتظم لفظه معناه إما لزيادة أو نقصان أو نقل عن موضعه. فالذي لا ينتظم لفظه معناه لأجل زيادة، هو الذي ينتظم المعنى إذا أسقطت الزيادة، نحو قوله سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى: 11] فإن الكاف زائدة. فمتى أسقطناها صار "ليس مثله شيء"»<sup>(78)</sup>.

نفهم من النص السابق أن النظام هو خاصية بارزة في المعاني حينما تنتظمها الألفاظ انتظاما يقوم على أساس الحقيقة، ومن شأن الحقيقة أن تصدر دلالتها عن النظام في جانبه الصوري الافتراضي، وأن تستند إلى مبدأ المواضعة حيث تبرز سلطة النظام ومرجعيتها، ونفهم منه أيضا أن المعاني المجازية لا تخضع لمبدأ الانتظام لأنها لا تستند إلى مبدأ المواضعة ما دام اللفظ فيها يحيل إلى معنى لم يُسمَّ به في أصل الوضع، ولا يُرجع فيه إلى عرف عام، ولأنها تتجاوز معطيات التنظيم اللغوي الداخلي لتنتفتح على التأويل استنادا إلى ما تقتضيه اعتبارات خارجية تقتضيها ظروف التواصل بين المتكلم والسامع.

ولبنفنيست كلام قريب من هذا المعنى يقول فيه متعرضا للتحليل اللساني الذي يتناول الجملة من حيث هي مجال للإبداع اللامتناهي والمتنوع بلا حدود: «إننا - مع الجملة - نخرج من مجال اللغة بوصفها نظاما من الأدلة لندخل في مجال آخر تصبح فيه اللغة وسيلة للتواصل حيث تكون العبارة هي الخطاب»<sup>(79)</sup>.

معنى ذلك أننا - مع المجاز الذي لا ينتظم لفظه معناه كما يشير أبو الحسين البصري، أو مع دلالة غير المنظوم التي يشير إليها الغزالي والأمدى - نخرج من حيز النظام اللغوي الداخلي لندخل في فضاء مفتوح من الدلالة ترتبط فيه الألفاظ - داخل الخطاب - بحاجات تواصلية وانفعالات ومقاصد، ولا تركز فيه لقانون الاطراد وسلطان النموذج، وإنما تخضع لعلاقة بيانية حرة قد يكون فيها أثر من نظام، لكنه ليس النظام اللغوي الذي يعمل في ضوء العلاقات النموذجية الداخلية بين الألفاظ والمعاني؛ وبعبارة أخرى نقول إن المعنى الذي يتحول عن الحقيقة، أو المعنى الذي يخرج عن "المنظوم"، يمكن اعتباره من المعاني التي تدل على أن اللغة نظام لكنه نظام مفتوح

على حد تعبير أ. كيلبولي<sup>(80)</sup>، وهو بهذا «يشكّل انزياحا [...] بين اللغة وتحقيقها الشخصي الناتج من الكلام»<sup>(81)</sup>.

وهنا نتساءل: ما الذي يسعى الأصوليون إلى تنظيمه في هذين المستويين من نظام العربية؟، أهو الألفاظ أم المعاني؟، وما نوع الألفاظ (أو المعاني) التي يستهدفون تنظيمها؟.

إن العمل بمبدأ الانتظام عند الأصوليين إنما يبرز في المعاني وليس في الألفاظ وإن كان ظاهر الأمر يلوّح بعكس ذلك؛ ذلك أن الألفاظ لديهم «لم تقصد لذواتها، وإنما هي أدلة يستدل بها على مراد المتكلم»<sup>(82)</sup>. ومن هنا فالذي يُعوّل عليه في إنتاج أي نوع من أنواع الكلام، وفي تحديد وجهته إنما هو المعاني؛ فالمعاني تارة تتحقق بارتباطها بالألفاظ ارتباطاً حقيقياً يحتكم إلى قوانين النظام، ويقوم على الدلالة الأولية التي يسندها تواضع الجماعة اللغوية، وتارة أخرى تتحقق بما تنفتح عليه من ظواهر الإيماء، والإيحاء، والاقتضاء، وذلك بالاعتماد على قرائن الخطاب وأحواله.

لا يحتاج المطّلع على الكتب الأصولية إلى قدر كبير من القراءة ليتبيّن أن غرض الأصوليين فيما قدّموه من جهود لغوية كان منصبا في دراسة المعاني (ينظر: المبحث رقم (2))، وبإمكانه أن يطّلع إلى أي مدى كانت أوصاف الأصوليين دقيقةً وتحليلاتهم عميقة فيما وضعوه من مفاهيم لتصنيف المعاني وتنظيمها، وإلى أي مدى استطاعوا، بتلك الأوصاف والتحليلات، أن يستوعبوا سائر مستويات المعاني: المعنى الحقيقي، والمعنى الاستعمالي، والمعنى الوظيفي، والمعنى المعجمي، والمعنى الإفرادي، والمعنى التركيبي، والمعنى المقامي، وغيرها..

ومن هنا نقول: إذا كان النظام في اللسانيات البنوية «نظاما من الأدلة»<sup>(83)</sup>؛ أي نظاما من الألفاظ<sup>(84)</sup> أو المباني التي يسمونها أدلة (أو علامات) Signes، فإن النظام في مباحث اللغة عند الأصوليين هو - في جوهره - نظام من المعاني وليس من المباني. وربما تضمنت إشارتهم إلى الألفاظ - في بعض عناوين تقسيماتهم واصطلاحاتها - من الإيهام ما يدفع إلى الظن أنهم إنما يستهدفون دراسة الألفاظ وليس المعاني، وذلك حينما يصوغون عناوين مباحثهم ضمن تراكيب اصطلاحية هي عبارة عن نعوت للألفاظ؛ كأن يقولوا مثلا: اللفظ العام، واللفظ الخاص، واللفظ المطلق، واللفظ المقيد. ولكن بعد الاطلاع على مقاصدهم من تلك المباحث واصطلاحاتها يتبيّن أنهم لا يشيرون إلى الألفاظ إلا من حيث هي وسائل إلى تحصيل المعاني وقرائن دالة عليها<sup>(85)</sup>. وبشيءٍ من التأمل في مختلف أوجه العلاقة بين الألفاظ والمعاني مثلما يتصورها الأصوليون في هذه المسألة يتبيّن أن ما وضعوه من نعوت في صياغتهم لتلك العناوين إنما هو نعوت سببية لا حقيقية، أي أنهم يريدون: اللفظ العام معناه، واللفظ

الخاص معناه، واللفظ المطلق معناه، واللفظ المقيد معناه؛ وبذلك يصبح الحكم بالعموم أو الخصوص أو الإطلاق أو التقييد صفةً للمعنى وليس للفظ، وإن كان الوصف في ظاهر العلاقة النحوية للفظ<sup>(86)</sup>.

ومع أن اللسانيات الحديثة تشير - في مرحلة من مراحل التأسيس النظري لمفاهيمها<sup>(87)</sup> - إلى أن اللغة «نظام من القيم»<sup>(88)</sup>، والقيم Valeurs ليست شيئاً آخر غير المعاني التي يمكن للألفاظ أن تتحلّى بها ضمن ما يجري فيما بينها من علاقات تقابلية وتباينية مختلفة، ومع أن اللسانيين البنويين يؤكدون أن الألفاظ لا يعتدُّ بها في ذاتها وإنما فيما تحمله من اختلافات تصورية تقابلية<sup>(89)</sup>، مع ذلك فإن نصوص هؤلاء اللسانيين وأعمالهم ونظرياتهم تدل على أن ما يراد تنظيمه ودراسة قيمه، في وصفهم لأنظمة اللغات، هو الألفاظ لا المعاني أي أنهم يسلطون مباحثهم - على حدّ تعبير هيلمسليف - لدراسة مستوى العبارة لا المحتوى. أما المعاني فهي، عندهم، الآثار التي تنتج عن تنظيم الألفاظ والمباني.

فاللسانيات البنوية إذن تنطلق من تنظيم الألفاظ وتنظيم تراكيبيها النموذجية، وذلك من خلال تصنيفها ووضعها - بضم المتشابه منها بعضه إلى بعض - في حزم من الوحدات يسمونها بالأقسام Classes، بحيث تحتويها أنظمة فرعية Sous systèmes ( النظام الصوتي، والنظام الصرفي، والنظام النحوي)<sup>(90)</sup>، وتحكمها علاقات متبادلة في سلسلة الخطاب [المحور التركيبي]، وضمن المحور الاستبدالي للنحو. وعن طريق آلية الاختلاف البياني في هذه العلاقات يتشكل نظام اللغة الذي هو خاصيتها في مقابل اللغات الأخرى<sup>(91)</sup>.


ويجدد بنا ههنا أن نشير إلى موقف متميزٍ للساني غربي بارز استطاع أن يتجاوز، في هذه المسألة، سائر اللسانيين البنويين، ذلك هو ل. هيلمسليف الذي يرى في بعض طروحاته اللسانية أن تحديد اللغة بصفتها نظاماً من الأدلة لا يستطيع أن يحقق ملاحظةً أكثر عمقا؛ فهو تحديد لا يهتم بالوظائف الداخلية للغة، وإنما بالوظائف الخارجية فقط. ولذا يقترح هيلمسليف أن يتحوّل النظام من نظام للأدلة Système de signes إلى نظام للصور (أو الوجوه الدلالية)<sup>(92)</sup> Système de figures، تلك التي بإمكانها أن تساهم في تشكيل الأدلة على نحو لا يكتفي فيه الوصف اللساني بصورنة العبارة بل يتجاوزها إلى صورنة المحتوى<sup>(93)</sup>. ولعلّ أهم ما يلفت النظر في كتابات هيلمسليف المميّزة أنه يبدي فيها اهتماماً بالغاً بالدلالة Signification على نحو يرفض فيه التمسك بتحليل الأدلة من جانب عباراتها فقط، ويدعو إلى الاهتمام بصور محتوياتها، بل ويسعى إلى أن يجعل منها - أي صور الدلالة - سمة جوهرية وأساسية في بنية اللغة<sup>(94)</sup>.

وبصورة مقارنة مما جاء به هيلمسليف ينطلق الأصوليون - وإن اختلفت المنطلقات الإستمولوجية، وتباينت الأغراض والتفاصيل - من تنظيم المعاني كل المعاني، ولا يتعاملون مع الألفاظ



إلا من حيث هي أوعية لها وقرائن دالة عليها منساقين في ذلك وراء ما يقتضيه معهود العرب في استعمال لغتها حينما لا ترى في الألفاظ تعبُّدًا عند محافظتها على المعاني<sup>(95)</sup>؛ ومثال ذلك أن الأصوليين لم يتحدثوا عن الاسم والفعل والحرف والفاعل والمفعول والصفة وغيرها من الصيغ والألفاظ إلا بوصفها دوالً على المعنى وأعوانا في بيانه. أما الموضوع الجوهرى في دراستهم للغة فهو الأمر، والنهي، والعام، والخاص، والمطلق، والمقيد، والظاهر، والنص، وغيرها من المعاني النموذجية، تلك التي يسعون في تنظيمها وتقسيمها وتوزيع أصنافها في ضوء ما يسمح باختزال نظام اللغة في شكل معانٍ صورية متقابلة من جهة، وفي ضوء ما تستجيب له وتنتظم به عبارات الكلام من معانٍ وأساليب يتم بها فهم النصوص وتأويلها من جهة أخرى.

وقد نخلص من هذا التحليل التقابلي إلى أن النظام لدى الأصوليين هو "نظام للكلام" بوصفه مستودعا للمعاني، بينما هو في اللسانيات البنوية "نظام للغة"، ومن هنا كان اهتمامها باللفظ في ذاته وفي صورته لا فيما يمكن أن يحققه من إفادة في الخطاب. وفيما يلي شكل بياني يوضح وظيفة النظام في الدراسات الأصولية للغة العربية في ضوء مقابلتها مع وظيفة النظام في اللسانيات البنوية:



النظام  
مجال عمل النظام      صيغ المعنى      نتاج العلاقات بين      مجال عمل

ومظهر آليته

الألفاظ وآثارها

وقرائنه

ومظهر آليته

وظيفة النظام اللساني في اللسانيات

وظيفة النظام اللساني في المباحث الأصولية

البنوية

هذه سمة، وسمة أخرى نلاحظها - في سياق المقاربة النظامية مع اللسانيات البنوية - فيما يمتدّ به نظام العربية عند الأصوليين على نطاق أوسع من النطاق الذي يمتدّ فيه النظام في اللسانيات البنوية وذلك لسببين:

- الأول: يرجع إلى أن الألفاظ والمباني مجالها محصور محدود، وهي محل النظام في اللسانيات البنوية بينما يتسع مجال المعاني ويمتد إلى ما لا انتهاء له من الدلالات والتعبيرات، والمعاني هي محل النظام في المباحث اللغوية للأصوليين.

- والثاني: يرجع إلى أن اللسانيات البنوية تضع لنظام اللغة نطاقا محددا بنهايات مغلقة<sup>(96)</sup>، بحيث تعجز فيه عن إيجاد توازن وتناسق بين معطياته الداخلية وبين ما يحيل عليه في عالم الأشياء والوقائع، وبالتالي يبدو النظام فيها ساكنا<sup>(97)</sup>، إذ لا تتجاوز فيه مراعاة المعاني الصورية النموذجية مفرقةً بين التكوين الداخلي للغة واستعمالها في الواقع<sup>(98)</sup>، بينما يتصور الأصوليون حدود النظام في مجالات ذات نهايات مفتوحة لأنهم يهتمون فيه بتنظيم المعاني الصورية والمادية معا، وهم في ذلك يسعون إلى استيعاب سائر أنواع المعاني إن على مستوى الوضع، أو الاستعمال، أو الحمل<sup>(99)</sup>.

وبمزيد من الاستثمار للمفاهيم اللسانية الحديثة في قراءة نصوص الأصوليين السابقة قد يفضي بنا التحليل إلى القول إن الأصوليين يقسمون نظام العربية إلى نظامين متقابلين: مغلق ومفتوح<sup>(100)</sup>:

- النظام المغلق وظيفته رصد النماذج اللغوية المغلقة والمعاني الصورية القارة التي يرجع إليها انتظام المعاني في الألفاظ، وتأليف الوحدات والتراكيب، ويتمثل النظام المغلق فيما يسميه الغزالي والآمدي بأقسام المنظوم، أو فيما يسميه الشاطبي بالمعنى الأصلي، أو بـ «ما تدل عليه الصيغة في أصل وضعها على الإطلاق»<sup>(101)</sup>.

- والنظام المفتوح وظيفته وصف المعاني وتفسيرها من خلال تداعياتها الحركية المفتوحة على السياقين اللغوي والمقامي، وهو ما يتمثل فيما يسميه الآمدي والغزالي أقسام غير منظوم مثلما سبقت الإشارة إليه في أول هذا المبحث، أو فيما يسميه الشاطبي بالدلالة التابعة أو الخادمة<sup>(102)</sup>، أو بالدلالة التي تكون «بحسب المقاصد الاستعمالية التي تقضي العوائد بالقصد إليها»<sup>(103)</sup>.

#### 4- الاعتماد على مبدأ الدراسة التصنيفية:

لعل من أبرز ما ينطبع في ذهن الدارس المتبع لكتب الأصوليين أن العمل بمبدأ التصنيف هو من أخص خصائص الدرس اللغوي عندهم، وهم في ذلك يستندون إلى نظرة علمية شمولية، وإعداد منهجي دقيق، ويحرصون كل الحرص على أن تكون مفاهيمهم إجرائية واقعية جادة، وأن تقوم على أغراض تداولية ملموسة. ومن الشواهد في ذلك أنهم لا يكتفون، في تصنيفهم للدلالة اللفظية، بالوصف اللفظي المجرد الذي يتقيد بحدود النظام المغلق بل يتجاوزونه إلى تلمس معطيات النظام المفتوح في ضوء ما تسمح به وظائف الكلام وأساليبه من مستويات دلالية تختلف باختلاف ما يتصل بها من القرائن والأغراض والمقاصد.

لقد اهتم الأصوليون بتصنيف الدلالات كما لم يهتم بها أحد غيرهم قط، ولا عجب في ذلك ما دمنا نرى أن «البحث الأصولي، أساساً، بحث في الدلالة»<sup>(104)</sup>. ومما يميز منهجهم فيما وضعوه من تصنيفات للدلالة أنهم انطلقوا فيه من اعتبارات، وانتموها من خلاله لمستويات ليس لغيرهم من النحاة والبلاغيين أن يراعوها أو يلتفتوا إليها، حتى إنه صار لهم في ذلك فن مستقل؛ ووجه الاستقلالية أنهم «اعتنوا في فهم بما أغفله أئمة العربية، واشتدّ اعتناؤهم بذكر ما اجتمع فيه أئمة اللسان وظهور مقصد الشرع»<sup>(105)</sup>. والسبب في ذلك يرجع إلى أن الأصوليين يطلبون في دراسة نظام العربية مستويات دلالية تفصيلية ودقيقة سمتها المميّزة أنهم يجعلونها محورا لاهتماماتهم الأصولية، وبها يحدّدون سبيلهم إلى فهم نصوص التشريع واستنباط أحكامها.

ولا حاجة بنا إلى أن نتعرض لذكر الأقسام التي يحدد بها الأصوليون أصناف المعاني، فليست هي غرضنا في هذا البحث، وإنما غرضنا أن نشير إلى مبدأ التصنيف في ذاته، وإلى عمل الأصوليين به من حيث هو أساس من أسسهم المنهجية، ومقتضى من مقتضيات منظورهم الخاص في دراسة نظام اللغة العربية. والحقيقة أن الدراسة التحليلية القائمة على التصنيف هي من أهم المبادئ التي تنهض بها النظريات الحديثة في لسانيات اللغة، حتى إن اللسانيات البنوية - وخاصة اللسانيات البنوية الأمريكية - لتوصف بكونها دراسة تصنيفية *étude taxonomique* لكون مباحثها تقوم - أساساً - على تصنيف أقسام الأدلة في النظام المغلق<sup>(106)</sup>.

غير أن ما يميّز الأصوليين أن تصنيفاتهم لا تصيب مستويات المعنى في حدود النظام المغلق فحسب، ذلك أن منهجهم في دراسة المعنى يجعل غرضه في الاهتمام بجميع أصناف المعاني اللغوية؛ فقد صنّفوا - إلى جانب تصنيفهم لمستويات المعاني في حدودها الوضعية المجردة - مختلف مستويات المعاني المفتوحة، تلك التي تخرج أساليبها عن دلالاتها الأصلية، وتُحوّج إلى قرائن الإيضاح والتبيين.

ويجري التصنيف عند الأصوليين على ما يستقرونه، في كلام العرب، من صنوف المعاني المختلفة، وذلك بوضعها في مستويات متقابلة من الدلالات النموذجية بعد تقسيمها وفق إطار تصنيفي اندراجي منتظم، وهم في هذا الإطار يخضعون لاعتبارات يستمدونها من تحديد جهات بيانية خاصة في نظام العربية، ويصدرون في تحديدها وصياغة مراتبها عن منهج دقيق ومتكامل: فهناك تقسيم باعتبار وضع المعنى، وتقسيم ثان باعتبار استعمال المعنى، وثالث باعتبار وضوح (ظهور) المعنى، ورابع باعتبار طرق استثمار المعنى.

ومن هذه الأقسام «ما هو مختص بالمفرد وهي أقسام الوضع [...] العام والخاص والمشارك والجمع المنكّر، ومنها ما هو مختص بالتركيب، وهي أقسام الظهور والخفاء، ومنها ما هو مشترك بينهما، وهي أقسام الاستعمال»<sup>(107)</sup>، وهناك أقسام تختص، أيضاً، بالتركيب<sup>(108)</sup>؛ يظهر ذلك فيما يُعرف بمراتب الوضوح والخفاء، وفيما تنقسم الدلالة إلى قطعية لا اجتهاد فيها ولا تأويل، وظنية تقوم على التأويل والتعارض، وكذا فيما يُعرف بطرق الدلالة، وهي دلالة العبارة، ودلالة الإشارة، ودلالة الاقتضاء، ودلالة النص، في ضوء تقسيم الأصوليين الأحناف، أو هي دلالة المنطوق (الصريح وغير الصريح)، ودلالة المفهوم (مفهوم الموافقة، ومفهوم المخالفة) في ضوء تقسيم الأصوليين المتكلمين.

ونلاحظ أن ما قدّمه الأصوليون خلال عرضهم للصياغة المنهجية التي يتبعونها في تصنيف نماذج المعاني إنما اعتمدوا فيه على تحليل الكلام إلى مكوناته الدلالية. وبواسطة هذا التحليل سعوا في تقصي مختلف عناصر الدلالة، وتحديد أصنافها، وتمييز بعضها من بعض، وتمكّنوا من إعداد تنظيم تقابلي دقيق تميزوا به، واستندوا فيه إلى إدراك واع لمبدأ النظام، وللآلية التي يتم بها عمله. وتتنظم بها عناصره.

فهم يحللون الدلالة - في منظورها العام - إلى لفظية وغير لفظية<sup>(109)</sup>، ويحللون الدلالة اللفظية - من حيث الوضع والاستعمال - إلى أصلية وتابعة<sup>(110)</sup>، ويحللون اللفظ - باعتبار أجزاء دلالاته - إلى مفرد ومركب<sup>(111)</sup>، ويحللون المعنى - بالاعتبار ذاته - إلى مفرد ومركب كذلك. ويحللون المفرد إلى أنواع، والمركب إلى أنواع، ويدرجون كلا منها في مجموعات تقابلية هي أشبه ما تكون بأنظمة فرعية -sous-systemes للدلالة، ومن الأمثلة على ذلك: النظام التقابلي لأقسام الكلم، والنظام التقابلي للمعنى الوضعي، والنظام التقابلي لأصناف المعنى الاستعمالي، والنظام التقابلي لأنواع النصوص باعتبار الظهور، والنظام التقابلي لأصناف التراكيب باعتبار معانيها التأليفية المفتوحة، وغيرها.

إن اللافت للنظر فيما يمارسه الأصوليون من تحليل لأصناف الدلالة اللفظية إن على المستوى الإفرادي أو التركيبي أنهم يصدرون، فيه، عن إدراك واضح لنظام اللغة ولآلية عمله: فهم لا يتناولون

تقسيمهم للألفاظ والمعاني من حيث هي وحدات معزولة، وإن كان ترتيبهم لها من جهة توزيعها المنهجي ضمن أبواب مباحث اللغة يوحي بذلك ويستند إليه. ولكن حينما نطلع على الخلفيات اللسانية التي ينطلقون منها لإعداد ذلك الترتيب وصياغة مقولاته نجد أنهم لا يحدّدون لأي لفظ من الألفاظ قيمته (ولا لأي معنى من المعاني) إلا في ضوء تصوّرهم لعلاقات التقابل والاختلاف بينه وبين بقية الألفاظ (أو المعاني) إن على مستوى المحور الاستبدالي أو على مستوى المحور التركيبي؛ يتجلى ذلك مثلا في تحديدهم للمستويات اللفظية التي يقع بها المجاز، فقد يقع في مفردات الألفاظ كما في قولك: "رأيت أسدا" تريد الرجل الشجاع، فالمجاز فيه حاصل من العلاقة الترابطية الاستبدالية بين مدلولين متقابلين، الأول: الحيوان المعروف، والثاني: الرجل الشجاع، وقد يكون المجاز في التركيب، كأن يُستعمل كل واحد من الألفاظ المفردة في موضوعه الأصلي، لكن التركيب لا يكون مطابقا لما في الوجود، كقول الشاعر:

أشَابَ الصَّغِيرَ وَأَفْنَى الكَبِيرِ      رَكَرُ الغَدَاةِ وَمَرُّ العَشِيِّ

فكل واحد من الألفاظ المفردة التي في هذا البيت مستعمل في موضوعه الأصلي؛ فلفظ "الإشابة" حقيقة في مدلوله، وهو تبييض الشعر، والزمان الذي هو مرور الليل والنهار حقيقة في مدلوله أيضا، والحكم ذاته ينطبق على سائر الألفاظ. أما إسناد لفظ "أشاب" إلى الزمان (وهو هنا معنى تركيبي) فمجازٌ لم يستعمل في موضوعه الأصلي، إذ المُشِيب للناس في الحقيقة هو الله تعالى<sup>(112)</sup>.

وما أكثر ما نجد الأصوليين يشيرون - لبيان صنف من أصناف الدلالات النموذجية - إلى مقابله ليميز به حد كل منهما وتتحدد فيه عوارضه فيقولون مثلا: الأمر مقابل للنبي، والمفهوم مُقابل للمنطوق، والحقيقة مُقابلة للمجاز<sup>(113)</sup>، إلى غير ذلك من الثنائيات التقابلية. والواقع أن مبدأي التقابل والتمايز يبدو استناد الأصوليين إليهما في جميع ما رتبوه من تقابلات في مختلف كينيات دلالة الألفاظ على المعاني سواء في ذلك ما كان منها على مستوى الدلالة الإفرادية، أو الدلالة التركيبية، أو ما كان منها في حدود النظام المغلق، أو النظام المفتوح.

ومن المتعارف عليه في كثير من نصوص اللسانيات الحديثة أن التقابل opposition هو أحد أهمّ الأدوات اللسانية - إن لم يكن هو أهمّها - التي يقوم عليها النظام ويحقق بها وظيفته، وأن الأدلة (أو العلامات)، في أي نظام لغوي، لا تكتسب قيمها الدلالية إلا في ظل تقابلها مع ما يشبهها من الأدلة الأخرى<sup>(114)</sup>. أي أنها لا تتحدد إلا ضمن النظام الذي تنتهي إليه<sup>(115)</sup>.

ولأن الأصوليين يوجّهون عنايتهم لدراسة المعاني في شقيها اللفظي الصوري والإفادي المادي (وهو ما يتمثل، لديهم، في ثنائيات: الوضع والاستعمال، والمنظوم وغير المنظوم، والمعنى الأصلي والمعنى التابع، ودلالة العبارة ودلالى الإشارة.. وغيرها) فإنهم لا يكتفون بوضع قواعد لتحليل الكلام تحليلا

صوريا في معانيه الجزئية المفردة فحسب، بل يُضيفون إلى ذلك قواعد تحليلهم لأنواع المعنى التركيبي المغلق منه والمفتوح، وذلك في إطار توسيعهم من دائرة تصنيفاتهم لتشمل الدلالات التأليفية إلى جانب الدلالات الجزئية، والدلالات التأويلية المفتوحة إلى جانب الدلالات القارة القائمة على البناء اللفظي النموذجي.

#### 5- الاعتماد على المنهجين التحليلي (اللفظي) والتألفي (الإفادي):

قد يتساءل بعض المشككين في قدرة التراث العربي الإسلامي على التفكير المنهجي: هل كان للأصوليين منهج؟! وهم في ذلك منساقون وراء ظن سيئ غير صحيح يرون فيه «أن القدامى إنما يخبطون في الذي يكتبونه خبط عشواء لأنهم لا يربطون بين موضوعات كتبهم بأي خيط منهجي»<sup>(116)</sup>. ويبدو أن السبب في هذا الظن السيئ يرجع إلى أن القدامى يُعدّون مباحثهم في شكل مسائل متداخلة يصعب الفصل ضمنها بين مستوى وآخر، أو بين موضوع وآخر. ومن الباحثين المحدثين من دفعته ملاحظة هذه الظاهرة ليقول إن التراث العربي الإسلامي تتصف كتاباته باللامنهج<sup>(117)</sup>، أو بالخلط في التفكير<sup>(118)</sup>.

والواقع أن الأصوليين أبعد من أن ينالهم هذا التشكيك أو تصييم تهمته؛ فبغض النظر عن كون التراث العربي الإسلامي بكل روافده بريئا من هذا التشكيك<sup>(119)</sup> فإن الأصوليين تتميز مباحثهم اللغوية باستنادها إلى تأطير منهجي واضح البنود والمعالم، سواء من حيث آليات التفكير اللساني التي يمارسونها خلال نظرهم في النصوص واستثمارهم لدلالاتها، أو من حيث القواعد والكليات التي يضعونها في سبيل تأصيلهم للبحوث الفقهية تأصيلا علميا نموذجيا شاملا، أو من حيث الترتيب المنهجي الدقيق لمباحثهم ولسائر موضوعاتهم.

وفي هذا الصدد يمكن القول إن الصفة التي وصف بها عبد العزيز حمّودة مكونات النظرية اللغوية العربية حينما يشير إليها بأنها «تناثرت عبر خمسة قرون من التنظير والممارسة»<sup>(120)</sup> لا تنطبق على النظرية اللغوية عند الأصوليين. ولعلّ من فرط اهتمامهم الدقيق بترتيب موضوعات كتبهم ترتيبا منهجيا أن تواردت نصوصهم، وتوحدت اصطلاحاتهم<sup>(121)</sup>، وتشابهت فهارسهم حتى إنه لتتشابه على دارسها بما يُسلمه إلى الظن أن بعضها تكرر لبعض، أو بما يُلبس عليه عند محاولة النظر في خصوصياتها لولا أنه يغوص في نصوصها ويمعن النظر فيها فيجد أن وراء ذلك التشابه تباينا وتمايزا واختلافا.

إن الناظر في نصوص الأصوليين بعين الملاحظة الإستمولوجية والتقصي المنهجي لتبدو له الإشارة واضحة إلى أنهم يعتمدون - في ما قدّموه من مباحث لغوية - على منهجين اثنين: تحليلي<sup>(122)</sup>

وتألفي<sup>(123)</sup>؛ الأول يتناول صيغ الألفاظ وتراكيبها من جهة تحليلها إلى دلالاتها الأصلية النموذجية التي تشكل معالم نظامها المغلق إن على مستوى الأفراد أو على مستوى التركيب، والثاني يراعي دراسة مستويات الدلالة من جهة التأليف فيما بين وحداتها، وذلك في ضوء ما يقتضيه استعمال الكلام من خروج عن معانيه الوضعية الأصول بسبب ما ينتابه من حاجات وأولوية، وما يحيط به من ظروف مقامية، وأحوال شخصية، وما يوجّه دلالاته من أغراض ومقاصد.

يرى الشاطبي: «أن للكلام من حيث دلالاته على المعنى اعتبارين: من جهة دلالاته على المعنى الأصلي، ومن جهة دلالاته على المعنى التبعية الذي هو خادم للأصل»<sup>(124)</sup>. والمعنى الأصلي مادة المنهج الأول وغرضه، والمعنى التبعية مادة المنهج الثاني وغرضه. والواقع أن اعتماد الأصوليين على التفريق بين هذين المعنيين يعدُّ مبدأً واضحاً لا يحتاج إلى مزيد بيان؛ وإن لم يشير بعض الأصوليين إليه صراحةً فهو متضمن في معظم مقولات المنهج الذي يعتمدونه في مباحثهم اللغوية.

تفيد نصوص الأصوليين، حول هذا التفريق، أن لهم نظرين اثنين في دراستهم لأنواع الدلالة مثلما تقدّمت الإشارة إليه<sup>(125)</sup>: أحدهما يتناول الكلام الذي تُستمد دلالاته، بشكل مباشر، من صيغ ألفاظه ومما يقتضيه نظمها المؤلف من معان صورية على وجه الحقيقة والأصل، والآخر يتناول الكلام الذي تُستمد دلالاته مما يمكن أن يوحيه - بشكل غير مباشر - نظّمه وصيغته من معان مفتوحة مستعملة على غير وجوهها الأصلية؛ يقول الرازي فيما يلتقي مع هذا المعنى: «الخطاب إما أن يدل على الحكم بلفظه، أو بمعناه، أو لا يكون كذلك، ولكنه بحيث لو ضُمَّ إليه شيء آخر لصار المجموع دليلاً على الحكم»<sup>(126)</sup>، والنوع الثالث هو القياس.

والحقيقة أن وعي الأصوليين بالمقابلة بين هذين الاعتبارين المنهجين يكاد يكون حاضراً في سائر تقسيماتهم لأنواع الدلالة؛ فهم، من جهة، يقابلون بين الوضع الذي يتم فيه تقسيم النظم باعتبار معناه نفسه<sup>(127)</sup>، وبين الاستعمال الذي لا يخلو من أن يكون راجعاً إلى تصرّف المتكلم<sup>(128)</sup>. ومن جهة ثانية يقسمون الدلالة، باعتبار كيفية دلالة اللفظ على معناه، إما إلى ما يكون الحكم بها «ثابتاً بنفس النظم أو لا، والأول إن كان النظم مسوقاً له فهو العبارة، وإلا فهو الإشارة. والثاني إن كان الحكم مفهوماً منه لغة فهي الدلالة أو شرعاً فهو الاقتضاء، وإلا فهو التمسكات الفاسدة»<sup>(129)</sup>. وإما إلى منطوق ومفهوم، الأول يفيد بنطقه والثاني يفيد بمفهومه<sup>(130)</sup>. وقد يقابلون، في مرتبة من مراتب الظهور أو الخفاء، بين ما يعود فيها إلى المنظوم وما يعود فيها إلى المفهوم والفحوى، مثلما فعل الغزالي مفرقاً بين نوعين من النص (والنص هنا اصطلاح أصولي يراد به إحدى مراتب الظهور) يقول: «النص ضربان: ضرب هو نص بلفظه ومنظومه [...] وضرب هو نص بفحواه ومفهومه نحو قوله تعالى: ﴿إِذَا يَبْلُغَنَّ

عِنْدَكَ الْكَبِيرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴿ [الإسراء:23]، وقوله: ﴿قُلْ مَتَّعَ الدُّنْيَا قَلِيلًا وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾ [النساء:77]، وقوله: ﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ﴾ [الزلزلة:7]، فقد اتفق أهل اللغة على أن فهم ما فوق التأليف من الضرب والشتم وما وراء الفتيل والذرة من المقدار الكثير أسبق إلى الفهم منه من نفس الذرة والفتيل والتأليف»<sup>(131)</sup>.

فالأصوليون إذن، يستندون إلى وعي دقيق وإدراك واضح لمبدأ الفصل بين المكونات اللغوية الصورية والمكونات اللغوية المادية، ويستشعرون أهميته التقابلية في دراسة اللغة. ومما تجدر ملاحظته - في ضوء محاولة إيجاد صياغة نظرية منتظمة للتفكير اللغوي عند الأصوليين، وفي ظل السعي إلى مقاربتها مع علم اللسان الحديث - أن المنهجين التحليلي والتألفي اللذين يعتمد عليهما الأصوليون يمكن وسمهما كذلك بالمنهج اللفظي والمنهج الإفادي<sup>(132)</sup>، وذلك نظرا إلى الاعتبارات التالية:

- المنهج التحليلي منهج لفظي لأن العناية فيه تُسلط على الألفاظ والتراكيب في ذاتها من حيث هي صيغ مجردة حاملة لدلالات نموذجية مطلقة. وحينما ننظر في سمات هذا المنهج ممثلة في مباحث الأصوليين نجدها تتقارب مع سمات المنهج اللساني المعمول به لدى منظري "لسانيات اللغة" في الدرس اللساني الحديث: فكلاهما يجعل اهتمامه في دراسة الجوانب اللفظية، وكلاهما يوجه موضوع دراسته للاحتفال بعناصر البناء النموذجي لنظام اللغة وليس في عناصر تحقيق المعنى من حيث هو أغراض، وحاجات، ومقاصد.

- والمنهج التألفي منهج إفادي لأن الأصوليين يهتمون فيه بظروف تحقيق الفائدة من الكلام، وبحركية المعنى ضمن إرادة المتكلم وتصرفه في الكلام تبعا لمقاصده من جهة، وتهيء السامع لإدراك وفهم ما يعرض له من الدلالات المفتوحة بالسياقات والقرائن من جهة أخرى. ومن سمات هذا المنهج عند الأصوليين أنه يتقارب مع المناهج الحديثة المتصلة بمجال "لسانيات الكلام" أو بمجال البحث التداولي.

ولا بدّ من الإشارة، ههنا، إلى أن الأصوليين يضعون لكلّ من هذين المنهجين أدواته الإجرائية المحددة، ويرسمون له طريقتيه الخاصة في ممارسة البحث وتوجيه آليته وتحديد منطلقاته؛ أما في المنهج التحليلي اللفظي فهم يعتمدون في تحليلاتهم اللسانية على مبدأ تقطيع الكلام وتجزئته إلى أصغر مكوناته الدالة، وإلى ما يميزها من سمات معنوية خاصة. وهم، في ذلك، يستعينون بمفاهيم ومبادئ لسانية أصيلة ومتميزة مثل: مبدأ النسبة الذي يعنون به «تعلق إحدى الكلمتين بالأخرى»<sup>(133)</sup>، ومثل مبدأ التقسيم الذي يتخذونه أداة إجرائية هامة في تصنيف المعاني وتحديد مراتبها، ومبدأ الدراسة الصورية الذي يبدو أنسب لدراسة المعاني الوضعية القارة والدلالات المطلقة، ومفاهيم أخرى مثل: المعنى الأصلي، والصيغة، والوضع، والحقيقة، والنظم أو المنظوم.. وغيرها.



إن اعتماد الأصوليين على المنهج التحليلي اللفظي يرجع سببه إلى كون دراستهم اللسانية تنطلق - كغيرها من الدراسات المنضوية في مجال لسانيات اللغة - من تقسيم وحدات اللغة وعباراتها تقسيماً يراعى فيه تنظيم المعاني في صور من الصيغ التجريدية والدلالات النموذجية القارة. وتبرز أهمية هذه الصيغ والدلالات في أنها تعدّ أصولاً مرجعية تقاس بها أبعاد الدلالة التبعية حينما تنحرف عن الوضع باستناد الكلام إلى مقاصد الاستعمال.

أما في المنهج الذي يراعى فيه الأصوليون جانب الإفادة في الخطاب فهم يعتمدون على المنهج التأليفي ما دامت ضالّتهم فيه هي الوقوف على المعاني الكلية التأليفية، تلك التي ينهض بها الكلام من خلال ما ينتظم فيه من الجمل المفيدة والأساليب. ومن الأدوات والمبادئ التي يستعين بها الأصوليون في هذا المنهج: مبدأ التقسيم الذي يراعون فيه تقسيم أنواع النصوص باعتبار استعمالها المختلفة، وباعتبار درجة الوضوح في معانيها، وباعتبار طرق دلالتها، ومفاهيم أخرى مثل: الخطاب، والفائدة، والسياق، والقربنة، والاستعمال، والحمل، والتفسير، والتأويل، وغيرها.

ومما يلفت النظر في اعتماد الأصوليين على منهج التأليف أنهم يتميزون فيه عن النحاة والبلاغيين، ذلك أنهم يفصلون فيه فصلاً واضحاً بين الدلالة التصويرية للوحدات، حيث إدراك المعنى من غير حكم معه من إيقاع النسبة أو انتزاعها؛ فهو إدراك افتراضي مجرد من حكم يصدق به في الواقع، والدلالة التصديقية، حيث يكون إدراك المعنى مع حكم<sup>(134)</sup>، والمراد بالحكم مناط التصديق، إذ به تتحقق دلالة الألفاظ نفيًا أو إثباتًا في أرض الواقع، أي أنه إدراك لوقوع التصور وتحققه في الواقع، أما التصور فليس أكثر من حصول صورة الشيء في الذهن مثلما بيّن ابن النجار الفتوحى (ت972هـ)<sup>(135)</sup>، وفي هذا إشارة إلى أن التصور عملية سابقة لعملية التصديق. أما النحاة<sup>(136)</sup> والبلاغيون فهم لا يعرفون الفصل بين هاتين الدالتين، وفي هذا السياق التمييزي يمكننا القول إن الدرس النحوي يتعلق نظره بالدلالة التصويرية، والدرس البلاغي يتعلق نظره بالدلالة التصديقية، بينما يجمع الدرس الأصولي بين الدالتين معاً مع حرصه على الفصل بينهما.

إن عرض ثنائية الدلالة التصويرية والدلالة التصديقية على هذا النحو يجعلها تبدو متقاربة إلى حد كبير مع ثنائية المفترض Virtuel والمتحقق Actualisé التي اقتبسها اللساني الفرنسي شارل بالي من ثنائية اللغة والكلام السوسيرية؛ حينما يشير إلى أن اللغة يسبق وجودها وجود الكلام، وبأن الكلام يفترض اللغة ما دامت هي التي تسعفه بالوحدات المحقّقة actualisateurs التي من دونها لا يمكن له (أي الكلام) أن يتحقق<sup>(137)</sup>، موضحاً أن المفترض يجب أن يكون - حتى يُصبح متحقّقاً ولفظاً صالحاً للتلفظ

Enonciation - محددًا بتمثيل فعلي لدى الشخص المتكلم<sup>(138)</sup>، والمفترض والتمثيل الفعلي يقابلان التصور والتصديق اللذين تكلم عنهما الأصوليون.

ونلاحظ من جانب آخر أن موقف الأصوليين من الاحتفال بمبدأ التأليف يختلف، كذلك، عن موقف النحاة والبلاغيين، أما النحاة فقد «شُغِلوا - على حد تعبير مصطفى جمال الدين - بشاغل آخر عن البحث في تأليف الجملة، وما يُحدث التأليف والربط بين مفرداتها من أدوات، وصيغ، وتقديم وتأخير، وما تؤديه هذه الارتباطات المختلفة من معاني النسبة والتأليف، وكان هذا الشاغل الآخر هو (عمل) بعض الجملة في بعض»<sup>(139)</sup>. وأما البلاغيون فقد كان اهتمامهم بالتأليف في نطاق ضيق لا يتجاوز الاعتناء بخصائص الأسلوب البليغ من خلال اقتصارهم على معطيات الدلالة التصديقية<sup>(140)</sup>.

في ضوء هذه التقابلات التمييزية بين الأصوليين وغيرهم بدا لنا أن تفريقهم بين المنهجين التحليلي (اللفظي) والتألفي (الإفادي) ينطوي على قدر كبير من الأهمية؛ فهو أحد المعالم الإبستمولوجية التي يرجع إليها تفسير الكثير من مبادئهم اللسانية في دراسة اللغة، وهو الخلفية التي نستطيع أن نتبع، في ضوءها، الفوارق الموجودة بين مستويات الدلالة في النظام المغلق ومستويات الدلالة في النظام المفتوح مثلما تصوّروها، وحددوا أقسامها، واستثمروها في استنباطهم للأحكام. وقد بلغ من إحساسهم بالفرق بين هذين المنهجين أنهم لا يخلطون بينهما، بل إنهم ليحرصون على الفصل بينهما حتى حينما يتعرضون لهما معا في موضوع واحد؛ فهم يحرصون دائما على الفصل بين مستويين للدلالة النموذجية: مستوى الوضع، حيث الورد الحقيقي الأصلي للفظ على وجه الإطلاق، ومستوى الاستعمال، حيث إرادة المتكلم في اختياره لوجه من الوجوه التي يحتملها اللفظ؛ فعند تناولهم لدلالة الأمر مثلا يفرقون بين أن تدل صيغته على الإيجاب حقيقةً، وبين أن تدل على النذب، أو الإباحة، أو التهديد، أو الإرشاد، أو غيرها إما على سبيل المجاز، أو على سبيل الارتباط بالقرينة الصارفة.

وموقف الأصوليين ههنا يبدو أقرب ما يكون من موقف سوسير حينما يؤكد على ضرورة الفصل في اللغة بين واقعين اثنين: الواقع اللغوي الداخلي، والواقع الخارج عن المدى اللغوي، وهو نفس الفرق الذي يدعو إليه بعض نظار اللسانيات الحديثة حينما يتصوّرون المعنى اللغوي بأنه، مهما تباينت مراتبه وتعددت أصنافه، لا يعدو أن «يجري على مستويين اثنين: فهو إما أن يجري ضمن لعبة الاختلافات داخل نظام من الأدلة [العلامات]، وإما أن يجري ضمن علاقة مرجعية بالعالم الخارج عن المدى اللغوي»<sup>(141)</sup>.

واستنادا إلى هذه المقاربة نلاحظ أن الأصوليين يعملون بالمنهج اللفظي التحليلي لدراسة الواقع الأول، ويعملون بالمنهج التألفي الإفادي لدراسة الواقع الثاني. وقد كان من نتائج عمل الأصوليين ههذين

المنهجين أن تمكنوا من استيعاب مختلف مستويات الدلالة اللفظية وترتيبها لتنضوي في أحد الواقعين: في الواقع الأول تنضوي الدلالة التصورية، والدلالة الأصلية (الحقيقة)، ودلالة الوضع، ودلالة المنظوم، ودلالة المنطوق، ودلالة العبارة، وغيرها، وفي الواقع الثاني تنضوي الدلالة التصديقية، والدلالة التابعة، والدلالة الاستعمالية، ودلالة غير المنظوم، ودلالة المفهوم، ودلالة الإشارة، ودلالة الاقتضاء، ودلالة النص، وغيرها.

ونظرا إلى ما نجده من حضور قوي للمنهج التحليلي والمنهج التأليفي في مباحث الأصوليين، ومن وعي واضح بالفرق بينهما فإنها لتبدو لنا عقيمة دراسة مستويات الدلالة في نظام العربية عند علماء الأصول إذا ما بدت خالية من اعتبارات التفريق بينهما، ولم تستند إلى ما يصدر عنهما من آثار وتوجيهات.

#### الخاتمة:

لقد كان هدفنا من وراء هذا الاستعراض التحليلي لأسس النظر المنهجي لعلماء أصول الفقه في مباحث الدلالة هو محاولة الكشف عما يمكن أن تتحلى به هذه المباحث من مزايا وخصوصيات، إن على صعيد التفكير المنهجي في التعامل مع نصوص التشريع، أو على صعيد الأدوات الإجرائية المعتمدة في دراسة نظام اللغة العربية، وفي تتبع ظواهر الدلالة فيه بالوصف والتصنيف والاستثمار.

وفيما يلي نجمل أهم الخصائص التي بدا لنا أن الخطاب الأصولي يتميز بها فيما يؤسس به لدراسة مباحث الدلالة:

1- بلغ الأصوليون في الاعتناء بالمعنى درجاتٍ من البحث العلمي الموضوعي، ومن الملاحظة التداولية الجادة، ومن الوصف الدقيق، والتنظيم التفصيلي، والنظرة الشمولية، على نحو يبرز فيه تميزهم بشكل واضح، ويبرز معه مدى ما تتضمنه مباحثهم من القيم اللسانية الهامة التي هي أهل لكثير من الاحتفاء والتنويه.

2- استطاع الأصوليون - من خلال استقراءاتهم التفصيلية والشمولية لظواهر المعنى - أن يبيّنوا مدى ما تحظى به اللغة العربية من حركية في المعنى المفتوح، تجري فيها على نطاق واسع، وأن يكشفوا عن مدى ما يحظى به نظامها من ثراء وتنوع في مستوياته الدلالية، ومن قدرة على التلوين في طاقاته التعبيرية، وأساليبه البيانية.

3- - قدم الأصوليون في دراستهم للعربية جهدا مميزا وأصيلا: فقد استطاعوا أن يتناولوا العديد من المفاهيم اللغوية التي لم يتناولها غيرهم من النحاة والبلاغيين. وإن كانوا قد تأثروا أحيانا بقدماء اللغويين والنحاة، فكثيرا ما كان تأثيرهم واضحا في غيرهم.

4- يبدو الخطاب الأصولي مقاربا في كثير من مفاهيمه لعلم اللسان الحديث؛ ولعل في مقدمة القضايا التي تبدو فيها المقاربة واضحة بينهما:

- التفريق الواضح في مباحث الأصوليين اللغوية بين مجالين اثنين: مجال يراعون، فيه، جانب الدلالة الوضعية، وهو ما يتعلق بدراسة الألفاظ والمعاني في صورها الأصلية وبنائها النموذجية، ومجال يراعون، فيه، جانب الدلالة الاستعمالية، وهو ما يتعلق بمستوى إفادة الكلام من حيث هو خطاب يحمل أغراضا ومقاصد. وقد لاحظنا أن تفريق الأصوليين بين هذين المجالين يبدو شبيها بمبدأ التفريق بين لسانيات اللغة ولسانيات الكلام في الدرس اللساني الحديث، وهو ما تؤكد الكثير من النظريات اللسانية عبر ما أفرزته من ثنائيات؛ نذكر منها: المفترض والمتحقق لدى شارل بالي، والمفوض والتلفظ، والمكون الدلالي والمكون البلاغي عند أ. ديكر، والمعنى السيميائي والمعنى الدلالي، والعلامة والجملة لدى بنفست.

- وعميم بمدى الحاجة إلى دراسة استقرائية تصنيفية تمكّن من تصنيف ظواهر الدلالة وتحديد مراتبها على وجه منهجي يبدي مستوى عاليا من الدقة والعمق والجدية. ولعلنا لا نغالي إذا قلنا إنهم بلغوا في ممارستهم لهذا المنهج الاستقرائي التصنيفي مستويات بعيدة من العمق لم يدركها حتى الغربيون أنفسهم؛ ولعل من أفضل الأمثلة في ذلك مراعاتهم الفرق بين متساويات النظر إلى ظواهر الدلالة في نصوص التشريع؛ فقد فرقوا بين أربعة اعتبارات لتصنيف أقسام المعاني وكيفيات حدوثها ولتحديد كيفية التعامل معها؛ وهي: اعتبار وضع المعنى، واعتبار استعمال المعنى، واعتبار وضوح المعنى، واعتبار طرق الدلالة، وفي كل اعتبار من هذه الاعتبارات ينتهون إلى مزيد من التفريع والترتيب لأصناف الدلالات. من خلال رؤية شمولية تفصيلية لم تترك شكلا من أشكال المعنى إلا ووقفت على تحديده وتوصيفه، وبنيت كيفية استثماره والاستدلال به في عملية استنباط الأحكام.

(1) الطيب دبة، تحليل الخطاب وأزمة المعنى عند الأصوليين، في: مجلة "الخطاب"، تصدر عن محبر تحليل الخطاب، بجامعة تيزي وزو، العدد 08، 2011، ص 10.

(2) منذر عياشي، اللسانيات والدلالة، الكلمة، مركز الإنماء الحضاري، حلب، ط 1، 1996، ص 12.

(3) علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، دار النهضة للطباعة والنشر - بيروت، 1984/1404 ص 91.

(4) عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، طبع في لبنان، (د. ت)، ص 5.

(5) يحدد مصطفى جمال الدين المراد بهذه المعاني بقوله: " المعنى الحقيقي هو ما وضع اللفظ بإزائه أصالة، وهو ما يتكفل به علم المعجم، والمعنى الاستعمالي هو ما تجاوزت فيه اللغة ذلك المعنى الأصلي فاستعملت اللفظ في غيره على سبيل المجاز أو الكناية، وهذا ما يتكفل به علم البيان، والمعنى الوظيفي هو ما تؤديه الكلمة - بما لها من معنى حقيقي أو استعمالي - في أثناء تركيبها مع غيرها من وظيفة من أجلها استخدمت في هذا التركيب". ( ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين، دار الهجرة - إيران - قم، ط 2، 1405هـ، ص 9).

(6) مصطفى جمال الدين، البحث النحوي عند الأصوليين، ص 9.

- (7) ابن منظور، دار صادر - بيروت، د.ت، ج1، ص361.
- (8) الكافية في الجدل، (تح / فوقية حسين محمد)، مطبعة عيسى البابلي الحلبي وشركاؤه بالقاهرة، 1979، ص32.
- (9) المحصول، ج2، ص268.
- (10) حاشية البناي على شرح الجلال المحلي، (تح. عبد القادر شاهين)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط2، 2005، ج1، ص80.
- (11) المستصفي، ص45.
- (12) الزركشي، البحر المحيط، ج1، ص117.
- (13) التحصيل من المحصول، (تح. عبد الحميد علي أبو زنيد)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1998، ج1، ص170، وينظر أيضا: الإمام الجزري، معراج المنهاج، ص47.
- (14) ينظر: الزركشي، البحر المحيط، ج1، ص127، والإسنوي، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول (تح. محمد حسن هيتو)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1407 / 1987، ص48، وإرشاد الفحول، ج1، ص57.
- (15) يختلف الأصوليون في تحديد أنواع الحكم التكليفي فإذا كان الجمهور يقسمونه إلى خمسة أقسام وهي: الإيجاب، والندب، والتحرير، والكره، والإباحة فإن الحنفية يقسمونه إلى سبعة أقسام وهي: الفرض، والواجب، والندب، والتحرير، والكره، والكره، والتنزيهية، والإباحة. (ينظر: مصطفى سعيد الخن، الكافي الوافي في علم أصول الفقه، ص45 - 47).
- (16) ينظر: إرشاد الفحول، ج1، ص25-26.
- (17) ينظر: السبكي وابنه، الإبهاج، ج2، ص131، والإسنوي جمال الدين، نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول، ومعه حواشيه المفيدة المسماة: سلم الوصول لشرح نهاية السؤل لمحمد بخيت المطيعي، عالم الكتب، بيروت (د.ت)، ج1، ص66.
- (18) من هذه التقسيمات ما يوصف فيه الحكم بصحة الفعل إذا كان موافقا للشرع أو ببطلانه إذا كان غير ذلك، وما يكون فيه الحكم متعلقا بالنهي عن فعل قبيح وإلا فهو الحسن.. الخ ( ينظر: الرازي، المحصول في علم الأصول، ج1، ص10 - 19).
- (19) ينظر: أبو الحسين البصري، المعتمد في أصول الفقه، ج1، ص16.
- (20) ينظر: الرازي، المحصول في علم الأصول، ج1، ص156 - 157.
- (21) الإسنوي جمال الدين، نهاية السؤل، ج1، ص50.
- (22) الزركشي، البحر المحيط، ج1، ص126.
- (23) الأحكام في أصول الأحكام، ج1، ص85.
- (24) السبكي وابنه، الإبهاج في شرح المنهاج، ج2، ص120.
- (25) نفسه، ج2، ص120.
- (26) ينظر: E.Benveniste, Problèmes de linguistique générale, p 20-21.
- (27) المستصفي، ص80.
- (28) نفسه، ص106.
- (29) ينظر: E.Benveniste, Problèmes de linguistique générale, p 216-217.
- (30) ينظر: Oswald Ducrot, Le dire et le dit, Les éditions de minuit, Paris, 1984, pp 69 - 73.
- (31) ينظر: الزركشي، البحر المحيط ج1، ص126.
- (32) ينظر: أبو البقاء الكفوي، الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، (أعدّه للطبع ووضع فهارسه عدنان درويش ومحمد المصري)، مؤسسة الرسالة، ط2، 1419 / 1998، ص419.
- (33) القرافي، الفروق، وبهامشه: إدرار الشروق على أنواع الفروق لابن الشاط، (تح. عبد الحميد هندراوي)، المكتبة العصرية - بيروت، 2003/1424، (د.ت)، ج1، ص55.
- (34) ينظر: الغزالي، المستصفي، ص80، والإسنوي، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، ص135.
- (35) أبو بكر بن العربي، المحصول في أصول الفقه، (إخراج واعتناء حسين علي البديري، وتعليق عبد اللطيف فودة)، دار البيارق، عمان - الأردن، ط1، 1999/1420، ص52-53.
- (36) إدريس حمادي، المنهج الأصولي في الخطاب، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، ط1، 1998، ص26.

- (37) محمد بخيت، سلم الوصول إلى شرح نهاية السؤل، عالم الكتب، بيروت - لبنان، 1982، ج1، ص50.
- (38) الغزالي، المستصفى، ص242.
- (39) الشاطبي، الموافقات، ج2، ص66.
- (40) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، (تح. محمد تامر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004/1424، ج5، ص115.
- (41) منذر عياشي، اللسانيات والدلالة. الكلمة، مركز الإنماء الحضاري، حلب - سوريا، ط1، 1996، ص11.
- (42) حمد بن حمدي الصّاعدي، موازنة بين دلالة النص والقياس الأصولي وأثر ذلك على الفروع الفقهية، دار الحريري للطباعة، مصر - القاهرة، ط1، 1993/1414، ج1، ص13.
- (43) ينظر: ابن أمير الحاج، التقرير والتحبير في شرح التحرير في أصول الفقه للإمام الكمال ابن الهمام، وبهامشه نهاية السؤل للإسنوي، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1983/1403، ج1، ص102، وابن النجار الفتوحي، شرح الكوكب المنير، ج1، ص126.
- (44) ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البيزوي، (وضح حواشيه عبد الله محمود عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1997/1418، ج2، ص122، وابن النجار الفتوحي، شرح الكوكب المنير، ج1، ص199، والشاطبي، الموافقات، ج2، ص72.
- (45) ينظر: Jean Dubois et autres, Dictionnaire de linguistique, p139.
- (46) الموافقات، ج2، ص51.
- (47) ينظر: الغزالي، المستصفى، ص180، والآمدي، الإحكام، ج2، ص356، ج4، ص61.
- (48) Roland Uluerd, Pour aborder la linguistique, (T1), Les editions ESF Paris, 5 ed, p 143.
- (49) مصطفى جمال الدين، البحث النحوي عند الأصوليين، ص29.
- (50) محمد فتحي الدريني، المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2، 1997/1418، ص48.
- (51) مصطفى جمال الدين، البحث النحوي عند الأصوليين، ص30.
- (52) الغزالي، المستصفى، ص344.
- (53) ينظر: ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج5، ص115.
- (54) ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين، ص12-13.
- (55) منذر عياشي، اللسانيات والدلالة، ص11.
- (56) وذلك بسبب انصراف اللغويين من غير الأصوليين عن الاهتمام بمباحث اللغة في الكتابات الأصولية وإهمالهم لها. ولعل ذلك نتج عن ارتباط تلك المباحث بقضايا الفقه والتشريع مما حصرها في مجال البحث في أصول الفقه وجعلها حكرا عليه بالإضافة إلى ما كان سائدا في عرف الأصوليين من حاجتهم لدروس النحو للاستعانة بها على الاستنباط بينما لم يكن بالنحاة حاجة إلى أصول الفقه؛ ولذلك قُلت الإشارة إلى آراء الأصوليين في كتب النحو واللغة، بل تكاد تكون نادرة (من كتب النحو القليلة التي اهتمت بذكر آراء الأصوليين اللغوية: شرح الكافية للرضي الاستراباذي، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995/1415، ص1/35، 75، ومغني اللبيب لابن هشام، (تح. م محي الدين عبد الحميد)، المكتبة العصرية، بيروت، 2001/1422، ج1، ص338). بينما لا نكاد نجد كتابا أصوليا واحدا يخلو من الإشارة إلى آراء النحاة واللغويين. وقد ورث بعض المحدثين المشتغلين بقضايا النحو واللغة والنقد هذا الإهمال للمباحث الأصولية في اللغة، خاصة أولئك الذين اشتغلوا بالبحث في تاريخ الدرس اللغوي العربي أو بقرائه في ظل مفاهيم الحداثة، مثل: عبد العزيز حمودة الذي يشير في كتابه "المرايا المقعّرة" إلى فضل النحاة والبلاغيين في التأسيس لنظرية النظم دون أن يتعرض لجهود الأصوليين (ينظر: عالم المعرفة، العدد 272، ص288)، ومحمد عبد العزيز عبد الدايم الذي لم يتعرّض في كتابه "النظرية اللغوية في التراث العربي" لجهود الأصوليين، على الرغم من أنهم يقدمون في التنظير اللغوي طروحا متميزة جدية بالاحتقال، وواعدة بالكثير من الإصلاح والتجديد (ينظر: دار السلام، ط1، القاهرة - مصر، 2006/1427).
- (57) وتقوم هذه النظرية على فكرة مفادها، عند الجرجاني، «أن مدار أمر النظم على معاني النحو، وعلى الوجوه والفروق التي من شأنها أن تكون فيه» ( الجرجاني، دلائل الإعجاز، (تقديم: ياسين الأيوبي)، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، 2002/1422، ص132)، و« أن الألفاظ المفردة التي هي أوضاع اللغة، لم توضع لتُعرف معانيها في أنفسها، ولكن لأن يُضَمَّ بعضها إلى بعض فيعرف فيما بينها فوائد» (الدلائل، ص495). وإذا ما استثنينا بعض

المفسرين الذين احتقوا بتطبيق نظرية الجرجاني المراعية لمعاني النحو، من خلال ربطها بالبلاغة؛ كالزمخشري، وأبي حيان الأندلسي، فإن هذه الفكرة التي دعا إليها الجرجاني لم يُكتب لها - من بعده - الشيوخ والظهور، في تاريخ النحو العربي إلا في العصر الحديث على يد ثلة من اللغويين العرب المحدثين؛ أمثال: مصطفى إبراهيم في كتابه "إحياء النحو"، ومهدي المخزومي في كتابه "في النحو العربي نقد وتوجيه"، وجعفر دك الباب في كتابيه "نظرية الإمام الجرجاني اللغوية وموقعها في علم اللغة الحديث"، و"نظرة جديدة إلى فقه اللغة"، وتمام حسان الذي استطاع، في كتابه "اللغة العربية معناها ومبناها"، أن يخرج بناءً منهجي جديد لنظام النحو العربي جعل فيه المعنى غاية الدرس اللغوي، متأثراً بنظرية "سياق الحال" عند فيرث (Context of situation)، وبنظرية "النظم" عند الجرجاني.

(58) مثل: أسلوبية شارل بالي، واللسانيات الملفوظية (أو التعبيرية) عند كيلولي، وتداوليات الحديث عند بنفيسيت وديكرو.

(59) سبق أن أشرنا إلى هذه الأعمال خلال المبحث رقم: 1-2-1 في المحور الأول من هذا الفصل.

(60) عرف التفكيك في أصول الفقه منذ مراحل الأولى الفرق بين ما يكون من معنى صوري عام يُستمد من المعطيات الداخلية للغة وما يكون من معنى خاص متحقق بقرائن السياق يُستمد من واقع اللغة الداخلي، وقد يستمد من واقعها الخارجي. ويمكن للمطلع على فتاوى الصحابة والتابعين رضوان الله عليهم واجتهاداتهم أن يلمس الأثر الواضح لهذا التفريق؛ وذلك في تفسيرهم للنصوص عن طريق تخصيص العام، أو صرف اللفظ عن حقيقته إلى مجازه، أو عملهم بمفهوم الموافقة أو المخالفة، غير أن ذلك المنزع الأصولي في عامة أمره لم يكن ناتجاً عن قصد وترتيب بقدر ما كان ناتجاً عن الطبع والسليقة والمعرفة التامة باللغة وبدلالات ألفاظها وإدراك الدقيق والبعيد من إشارات ومراميها (ينظر: خليفة بابكر الحسن، مناهج الأصوليين، ص 7-8). وللشافعي إشارة واضحة لهذا التفريق: مثال ذلك تعرّضه للفرق بين دلالة العام المجرد ودلالة العام المخصوص (ينظر: الرسالة، (تح. محمد شاكر)، المكتبة العلمية، بيروت، (د.ت)، ص 58 - 62، 341).

(61) ينظر: ابن منظور، ج 12، ص 578.

(62) الفيومي المقرئ، ص 363.

(63) ينظر: الرسالة، ص 51-52.

(64) المعتمد في أصول الفقه، ج 1، ص 10.

(65) Saussure, C.L.G, p 163.

(66) ينظر: Ducrot et Todorov, Dictionnaire encyclopédique des sciences du langage, p 223-234.

(67) Saussure, C.L.G, p 27.

(68) التقريب إلى حد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، (تح. إحسان عباس)، دار مكتبة الحياة، بيروت، ط 1، 1990، ج 1، ص 49.

(69) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج 5، ص 115.

(70) ينظر: التلويح، ج 1، ص 72-78، وكشف الأسرار، ج 1، ص 37-43، والمستصفي، ص 31-32.

(71) ينظر: ص 31-32.

(72) الإحكام في أصول الأحكام، ج 2، ص 356.

(73) ينظر: نفسه، ج 3، ص 61.

(74) المستصفي، ص 180.

(75) ينظر: عبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ج 1، ص 43.

(76) هو أبو عبد الله البغدادي الحنفي فقيه أهل العراق في وقته. توفي سنة 266هـ.

(77) هكذا في النص ولعله خطأ طباعي، والصواب "أنها".

- (78) المعتمد في أصول الفقه، ج1، ص13.
- (79) E.Benveniste, Problèmes de linguistique générale, (T 01),p130 – 131.
- (80) ينظر : Culioli Antoine, Sur quelques contradictions en linguistique (le Seuil), 1973, pp 87
- (81) بول فابر وكريستيان بايلون، مدخل إلى الألسنية (مع تمارين تطبيقية)، (تر/ طلال وهبة)، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، ط1، 1992، ص217.
- (82) ابن قتيمة الجوزية، إعلام الموقعين عن رب العلمين، (تر/ محمد محي الدين عبد الحميد)، المكتبة العصرية، بيروت، 1987/1407، ج1، ص218.
- (83) Saussure, C.L.G, p 32.
- (84) إنما قلنا "من الألفاظ" على اعتبار أنها أظهر من المعاني في الإشارة إلى مصطلح الأدلة signes، إذ من المعروف أن الألفاظ لا تخلو من الدلالة.
- (85) ينظر : الشاطبي، الموافقات، ج2، ص66-67، وابن القيم، إعلام الموقعين، ج1، ص224.
- (86) إذا كان جمهور الأصوليين يرون أن العموم من عوارض الألفاظ، فهناك من يختلف معهم في ذلك، بحيث يرى أن العام من عوارض المعاني كذلك (ينظر : الأمدي، الأحكام، ج2، ص416، والزرکشي، البحر المحيط، ج3، ص ص 8-15).
- (87) نعني بذلك لسانيات سوسير بشكل خاص، والنظريات البنوية المنتمية إلى مجال لسانيات اللغة بشكل عام.
- (88) Ibid, p 116.
- (89) ينظر : Louis Hjelmlev, Essais linguistiques, les editions de minuit, Paris, 1971, p 35. وينظر أيضا: Saussure, C.L.G, p 164.
- (90) ينظر : Dubois.J et autres, Dictionnaire de linguistique, p
- (91) Louis Hjelmlev, Essais linguistiques, les editions de minuit, Paris, 1971, p 35.
- (92) الصور (أو الوجوه الدلالية)، مصطلح استعمله هيلمسليف من أجل تعيين الأدلة Non-signes أي الوحدات التي تشكل، بصفة منعزلة، إما صعيد العبارة، وإما صعيد المحتوى. وبمعنى آخر هي تلك الوحدات الصغرى (واحدتها جزء من الدليل)، التي تسمى في الفونولوجيا السمات المميزة Phèmes، وتسمى في علم الدلالة معانم (أو سمات معنوية) Sèmes. وتبرز وظيفتها في كونها تقلص نظام اللغة وتختزله في عدد محدود من الصور، ولكن في سياق من التصنيف التعميمي يسمح له أن يبني عددا غير محدود من الأدلة (ينظر : Hjelmlev.L, Prolégomènes a une théorie du langage, (Tr/Una Canger), Edt de : Greimas.A et Courtes.J, Sémiotique, dictionnaire,(T02) p66-64، وMINUIT,1971, p63-64).
- (93) ينظر : Hjelmlev.L, Prolégomènes a une théorie du langage, p 62-64.
- (94) ينظر : Hjelmlev.L, Essais linguistiques, p98-104، وHjelmlev.L, Prolégomènes a une théorie du langage, p 62-64.
- (95) ينظر : الشاطبي، الموافقات، ج2، ص62.
- (96) ينظر : Dubois.J et Autres, Dictionnaire de linguistique, p 453.
- (97) مصطفى ناصف، اللغة والتفسير والتواصل، عالم المعرفة، الكويت، رجب 1415 هـ، يناير 1995، العدد 193، ص 253.
- (98) ينظر : Benveniste.E, Problèmes de linguistique générale, p 229.
- (99) ينظر : أبو القاسم بن جزي المالكي، تقريب الوصول إلى علم الأصول، ص155.
- (100) وجدنا إدريس حمّادي في كتابه: "الخطاب الشرعي وطرق استثماره" يشير إلى مثل هذا التقابل، وذلك حينما يفرق بين المنطق اللغوي الأصلي، وهو ما يتعلق بالمعنى الحقيقي، والمنطق اللغوي الفرعي، وهو ما يتعلق بالمعنى المجازي (ينظر : المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1994، ص103).
- (101) الموافقات، ص ج3، ص200.
- (102) ينظر : نفسه، ج2، ص51.
- (103) نفسه، ج3، ص200.
- (104) محمد عابد الجابري، بنية العقل العربي، ص 56.
- (105) الإمام الحويني، البرهان في أصول الفقه، ج1، ص43.
- (106) ينظر : Giulio c.Lepschy, La linguistique structurale, Tdt de l'italien/ Louis-jean Calvet, Petite Bibliothèque payot, Paris, p39. وDubois.J et autres, Dictionnaire de linguistique, p483. وينظر أيضا:



- (107) إدريس حمادي، الخطاب الشرعي وطرق استثماره، ص73.
- (108) وجدنا إدريس حمادي لا يعتدّ بهذه الأقسام في هذا التقابل التوزيعي بين المفرد والمركب، ولعله لا يرى فيها عناصر للخطاب بقدر ما يراها طرقا لاستثمار الخطاب (ينظر: الخطاب الشرعي وطرق استثماره، ص73). والواقع أن هذه الأقسام وإن كانت تنضوي في مجال الاستثمار الأصولي لنصوص التشريع إلا أننا لا نرى في ذلك ما يمنع من عدّها عناصر للخطاب وذلك بالنظر إلى أنها لا تخرج عن كونها أقساما للدلالة.
- (109) ينظر: الزركشي، البحر المحيط ج2، ص37، والأمدي، الإحكام، ج1، ص16.
- (110) ينظر: الشاطبي، الموافقات، ج2، ص51.
- (111) ينظر: الأمدي، الإحكام، ج1، ص16، وابن النجار الفتوحي، شرح الكوكب المنير، ج1، ص108-116.
- (112) ينظر: الرازي، المحصول، ج1، ص118، والإسنوي، نهاية السؤل، ج2، ص162 - 163، والزركشي، البحر المحيط ج2، ص214.
- (113) ينظر: الأمدي، الإحكام، ج2، ص372، ج3، ص63، وعبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ج4، ص496.
- (114) ينظر: Dubois.J et autres, Dictionnaire de linguistique, p 347-348.
- (115) ينظر: Martinet.J, Clefs pour la sémiologie, edt Seghers, 1973, p 84.
- (116) السريري مولود، منهج الأصوليين في بحث الدلالة اللفظية الوضعية، ص 95 (آخر الهامش رقم: 5).
- (117) مثلما فعل كمال بشر في كتابه: "دراسات في علم اللغة". (ينظر: دار المعارف، مصر، 1969، ص52).
- (118) مثلما فعل تمام حسّان في كتابه "مناهج البحث في اللغة". (ينظر: دار الثقافة، الدار البيضاء - المغرب، 1986، ص12).
- (119) قد تغيب في بعض كتب التراث خاصية الترتيب المنهجي للأبواب والمسائل، تلك الخاصية التي لم تُعرف في أصول الكتابة إلا حديثاً، ولكن مع ذلك فهي لا تخلو من الحس المنهجي الذي تتكئ عليه فيما تعرضه من مبادئ وفيما تقوم عليه من اعتبارات، وإن كان من سماتها أن ترد بأسلوب يتميز بمستوى عال من التواصل اللغوي قد لا يستسيغه المتعودون على منهجية الكتابة الحديثة.
- (120) المرايا المقعّرة، ص269.
- (121) يبدو من العلامات الدالة على اتّباع الأصوليين منهجا علميا واضح المعالم في مباحثهم اللغوية اتّفاقهم في استعمال نفس المصطلحات لنفس المفاهيم إلا في النادر القليل. ولأن الاصطلاحات هي مفاتيح العلم فاتحها علامة على وضوح مفاهيمه ووضوح صياغتها المنهجية، وتعدده علامة على اضطراب مفاهيمه وغموض منهجه. "ومن تأمل في التصانيف الأصولية سيرى اتحاد الاصطلاح الأصولي، وتواتر استعماله لفظا، وإن كان يختلف دلالة عن بعض مدارس الفكر الأصولي" (عبد الله البشير محمّد، المصطلحات الأصولية في مباحث الأحكام وعلاقتها بالفكر الأصولي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2003/1424، ص67).
- (122) يعتمد هذا المنهج على التحليل بوصفه إجراء لسانيا يتجه إلى تجزيء الملفوظ إلى جمل، وتراكيب، ووحدات دالة، وصولا إلى الوحدات النهائية، وهي الفونيمات (الحروف)، وسمة التحليل ههنا أنه يقع على الملفوظ نزولا من أعلى إلى أسفل. (Dubois et autres, Dictionnaire de linguistique, p33. وينظر أيضا: المعجم الموحد لمصطلحات اللسانيات، سلسلة المعاجم الموحدة (رقم: 1)، مكتب تنسيق التعريب، الدار البيضاء - المغرب، ص13). وقد يصل التحليل لدى بعض التوجهات اللسانية الحديثة إلى مستوى أدنى من الوحدات الدالة (المونيمات)، وهو ما يتعلق بالسّمات المعنوية Sèmes التي يتألف منها المعنى المعجمي للمونيم الواحد (ويسمى بالتحليل المعنوي Analyse sémique)، وإلى مستوى أدنى من مستوى الفونيمات، وهو ما يتعلق بصفات الصوتية التمييزية، (ويسمى بالتحليل الفونولوجي Analyse phonologique).
- (123) ينطلق هذا المنهج من الاهتمام بالملفوظ وجزئياته صعودا من أسفل إلى أعلى - على العكس من المنهج التحليلي - ضمن إجراء تألفي يبتدئ بالنظر في الوحدات الصغرى، وذلك من خلال الجمع فيما بينها بما يحقق الوصول إلى المعنى الكلي للجملة حسب ما تقضي به القواعد التركيبية (ينظر: Dubois et autres, Dictionnaire de linguistique, p 33).
- (124) الموافقات، ج2، ص51، 72.
- (125) ينظر المبحثان: رقم 3 ورقم 4.
- (126) الرازي، المحصول، ج1، ص156.
- (127) ينظر: شرح التلوّيح على التوضيح، ج1، ص76، وعبد العزيز البخاري، كشف الأسرار، ج1، ص44.
- (128) ينظر: كشف الأسرار، ج1، ص45.

(129) شرح التلويح على التوضيح، ج1، ص286.

(130) ينظر: الشيرازي، اللمع، ص109.

(131) الغزالي، المستصفى، ص184.

(132) استوحينا هذه التسمية من إشارة الأستاذ عبد الرحمن الحاج صالح إلى التفریق - في نظرية الخليل - بين جانبيين في الدراسة النحوية، أحدهما يسميه: الجانب اللفظي، وفيه يُهتَم بدراسة اللفظ في ذاته بقطع النظر عما يؤديه من وظيفة، والآخر وظيفي ينظر إلى اللغة بوصفها كلاما ذا فائدة، أو بوصفه خطابا، أو حدثا إعلاميا. (ينظر: (الجملة في كتاب سيبويه)، مجلة المبرز، العدد الثاني، جويلية / ديسمبر 1997، ص9-10).

(133) ينظر: التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، (وضع حواشيه: أحمد حسن بسج)، دار الكتب العلمية، بيروت ط1،

1998/1418، ج4، ص173).

(134) ينظر: ابن النجار الفتوح، شرح الكوكب النير، ج1، ص58، وحاشية البناني، ج1، ص ص 234-250.

(135) ينظر: ج1، ص58.

(136) ستأتي الإشارة إلى أن قلة من النحاة يُستثنون من هذا الحكم لأنهم عرفوا أهمية المعنى.

(137) ينظر: Charles Bally , La linguistique générale et la linguistique française , p 82 - 83.

(138) ينظر: Ibid, p78.

(139) البحث النحوي عند الأصوليين، ص10.

(140) ينظر: نفسه، ص10، 13.

(141) Roland Uluerd, Pour aborder la linguistique, (T1), Les éditions ESF Paris, 5 ed, p 143.

## • مصادر البحث ومراجعته

### 1- باللغة العربية:

- الأمدي سيف الدين، الإحكام في أصول الأحكام، (تح/ الشيخ إبراهيم العجوز)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، (د.ط.)، (د.ت).

- الأرموي سراج الدين، التحصيل من المحصول، (تح. عبد الحميد علي أبو زنيد)، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط1، 1998، (ج1).

- الاسترأبادي رضي الدين، شرح الكافية، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995/1415.

- الإسنوي جمال الدين، التمهيد في تخريج الفروع على الأصول (تح. محمد حسن هيتو)، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط4، 1407.

- \_\_\_\_\_، نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول، عالم الكتب، بيروت (د.ت).

- البخاري عبد العزيز، كشف الأسرار عن أصول فخر الإسلام البزدوي، (وضح حواشيه عبد الله محمود عمر)، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1997/1418.

- بخيت محمد، سلّم الوصول إلى شرح نهاية السؤل، عالم الكتب، بيروت - لبنان، 1982.

- 
- بشر كمال، دراسات في علم اللغة، دار المعارف، مصر، 1969.
- البصري أبو الحسين ، المعتمد في أصول الفقه، (تقديم الشيخ خليل الميس)، دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان.
- البناني عبد الرحمن، حاشية البناني على شرح الجلال المحلي على متن جمع الجوامع، (ضبط وتخرّيج: م عبد القادر شاهين)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط2، 2005، (ج1).
- التفتراني سعد الدين، التلويح إلى كشف حقائق التنقيح، (ضبط وتعليق وتخرّيج: محمد عدنان درويش)، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت – لبنان، ط1، 1998/1419.
- تمام حسّان، مناهج البحث في اللغة، دار الثقافة، الدار البيضاء – المغرب، 1986.
- التهانوي، كشاف اصطلاحات الفنون، (وضع حواشيه: أحمد حسن بسج)، دار الكتب العلمية، بيروت ط1، 1998/1418.
- الجابري محمد عابد، بنية العقل العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت-لبنان، ط6، 2000.
- الجزري شمس الدين الإمام، معراج المناهج. شرح منهاج الوصول إلى علم الأصول، (تح/ شعبان محمد إسماعيل)، دار ابن حزم، بيروت، ط1، 2003/1424.
- ابن جُزي المالكي أبو القاسم، تقريب الوصول إلى علم الأصول، (تح. محمد إسماعيل)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2003.
- جمال الدين مصطفى، البحث النحوي عند الأصوليين، دار الهجرة - إيران - قم، ط2، 1405 هـ.
- الجويني الإمام، البرهان في أصول الفقه، (تح/ صلاح بن محمد بن عويضة)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، 1997/1418.
- الحاج بن أمير، التقرير والتحبير في شرح التحرير في أصول الفقه للإمام الكمال ابن الهمام، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط2، 1983/1403.
- الحاج صالح عبد الرحمن، الجملة في كتاب سيبويه، في: مجلة المبرز، العدد الثاني، جويلية / ديسمبر 1997. (ص 5-26).
- الجرجاني، دلائل الإعجاز، (تقديم: ياسين الأيوبي)، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت، 2002/1422.

- الجويني إمام الحرمين، الكافية في الجدل، (تح. فوقية حسين محمد)، مطبعة عيسى البابلي الحلبي وشركاؤه بالقاهرة، 1979.
- ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، (تح. محمد تامر)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 2004/1424.
- —، التقريب إلى حد المنطق والمدخل إليه بالألفاظ العامية والأمثلة الفقهية، (تح. إحسان عباس)، دار مكتبة الحياة، بيروت، ط1، 1990.
- الحسن خليفة بابكر، مناهج الأصوليين، مكتبة وهبة، القاهرة، 1989.
- حمادي إدريس، المنهج الأصولي في الخطاب، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، ط1، 1998.
- —، الخطاب الشرعي وطرق استثماره، المركز الثقافي العربي، بيروت، ط1، 1994.
- حمودة عبد العزيز، المرايا المقعرة، عالم المعرفة، العدد 272.
- الخن مصطفى سعيد، الكافي الوافي في علم أصول الفقه، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط1، 1421هـ/2000.
- دبة الطيب، تحليل الخطاب وأزمة المعنى عند الأصوليين، في: مجلة "الخطاب"، تصدر عن مخبر تحليل الخطاب، جامعة تيزي وزو، العدد 08، 2011.
- الدريني محمد فتحي، المناهج الأصولية في الاجتهاد بالرأي في التشريع الإسلامي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط2، 1997/1418.
- الرازي فخر الدين، المحصول في علم الأصول، (تعليق: محمد عبد القادر عطا)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط1، 1999/1420.
- الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، (تحرير عبد القادر العاني، ومراجعة عمر سليمان الأشقر)، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بالكويت، ط2، 1992/1413.
- السبكي وابنه، الإبهاج في شرح المنهاج، (تح/ أحمد جمال الزمزمي ونور الدين صغيري)، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي - الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2004/1424.
- السيرري مولود، منهج الأصوليين في بحث الدلالة اللفظية الوضعية، طبع طوب بريس - الرباط، 2000، ط1.
- الشاطبي، الموافقات، (شرح: الشيخ عبد الله دراز)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط3، 2003/1424.
- الشافعي، الرسالة، (تح. محمد شاكر)، المكتبة العلمية، بيروت، (د.ت).

- الشوكاني محمد بن علي، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، (تح. أحمد عزّو عناية)، دار الفكر العربي، بيروت - لبنان، ط2، 2003/1424.
- الشيرازي، اللُّمع في أصول الفقه، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، 1985/1405.
- الصّاعدي حمد بن حمدي، موازنة بين دلالة النص والقياس الأصولي وأثر ذلك على الفروع الفقهية، دار الحريري للطباعة، مصر - القاهرة، ط1، 1993/1414.
- ابن العربي أبو بكر، المحصول في أصول الفقه، (إخراج واعتناء حسين علي البدري، وتعليق عبد اللطيف فودة)، دار البيارق، عمّان - الأردن، ط1، 1999/1420.
- عبد الدايم محمّد عبد العزيز، النظرية اللغوية في التراث العربي، دار السلام، ط1، القاهرة - مصر، 2006/1427.
- عبد الله البشير محمّد، المصطلحات الأصولية في مباحث الأحكام وعلاقتها بالفكر الأصولي، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، الإمارات العربية المتحدة، ط1، 2003/1424.
- عبد الوهاب خلاف، علم أصول الفقه، طبع في لبنان، (د.ت).
- علي سامي النشار، مناهج البحث عند مفكري الإسلام، دار النهضة للطباعة والنشر - بيروت، 1984/1404.
- عياشي منذر، اللسانيات والدلالة. الكلمة، مركز الإنماء الحضاري، حلب - سوريا، ط1، 1996.
- الغزالي أبو حامد، المستصفى، (تصحيح: محمد عبد السلام عبد الشافي)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1996/1417.
- فابر بول وبایلون كريستيان، مدخل إلى الألسنية (مع تمارين تطبيقية)، (تر. طلال وهبة)، المركز الثقافي العربي، الدار البيضاء - المغرب، ط1، 1992.
- الفتوح ابن النجار، شرح الكوكب المنير، (تح. محمد الزحيلي، ونزيه حمّاد)، مكتبة العبيكان، الرياض، 1993/1413.
- القرافي شهاب الدين، الفروق، وبهامشه: إدرار الشروق على أنواع الفروق لابن الشاط، (تح. عبد الحميد هندراوي)، المكتبة العصرية - بيروت، 2003/1424، (د.ت).
- ابن قيّم الجوزية، إعلام الموقعين عن ربّ العلمين، (تر. محمد محي الدين عبد الحميد)، المكتبة العصرية، بيروت، 1987/1407.

---

- الكفوي أبو البقاء، الكليات، معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، (أعدّه للطبع ووضع فهارسه عدنان درويش ومحمد المصري)، مؤسسة الرسالة، ط2، 1419/1998.

- المعجم الموحد لمصطلحات اللسانيات، سلسلة المعاجم الموحدة (رقم:1)، مكتب تنسيق التعريب، الدار البيضاء- المغرب.

- المقري الفيومي، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير، دار الحديث، القاهرة، 1424/2003.

- ناصف مصطفى، اللغة والتفسير والتواصل، عالم المعرفة، الكويت، رجب 1415 هـ، يناير 1995، العدد 193.- ابن منظور، دار صادر – بيروت، د.ت.

- ابن هشام، مغني اللبيب في كتب الأعراب، (تح. م محي الدين عبد الحميد)، المكتبة العصرية، بيروت، 2001/1422.

## 2- باللغة الفرنسية:

- Bally Charles, La linguistique générale et la linguistique française, Editions Francke Berne, 1965.

- Benveniste Emile, Problèmes de linguistique générale, Cérès Editions, Tunis, 1995.

- Culioli Antoine, Sur quelques contradictions en linguistique (le Seuil), 1973.

- Ducrot Oswald, Le dire et le dit, Les éditions de minuit, Paris, 1984.

- Ducrot Oswald et Todorov Tzvetan, Dictionnaire encyclopédique des sciences du langage, Seuil, 1972.

- Dubois Jean et autres, Dictionnaire de linguistique, Librairie Larousse, Paris.

- Greimas A. Julien et J. Courtes, Sémiotique, Dictionnaire raisonné de la théorie du langage, Classique Hachette, Paris, 1986.

- Hjelmslev Louis, Essais linguistiques, les éditions de minuit, Paris, 1971.

- Hjelmslev Louis, Prolégomènes à une théorie du langage, (Tr/Una Canger), Edt de MINUIT, 1971.

- Martinet Jeanne, Clefs pour la sémiologie, edt Seghers, 1973.

- Roland Uluerd. R, Pour aborder la linguistique, (T1), Les éditions ESF Paris, 5 ed. 1982.

- Saussure Ferdinand (de), Cours de linguistique générale, (préparée par Tullio de Mauro), Payot Paris, 1985.